

Distr.: General
17 December 2021
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والأربعون

13 أيلول/سبتمبر - 1 تشرين الأول/أكتوبر 2021

البند 9 من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب:

متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

التمييز العنصري وكره الأجانب واستخدام التكنولوجيات الرقمية في إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة

تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إ. تيندايي أشيومبي*

موجز

يكمل هذا التقرير تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إ. تيندايي أشيومبي، المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والأربعين، المعنون "التمييز العنصري والتكنولوجيات الرقمية الناشئة: تحليل من منظور حقوق الإنسان". وفي هذا التقرير، تبرز المقررة الخاصة كيف يجري نشر التكنولوجيات الرقمية في معاملة وإقصاء المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية بصورة يطبعها التمييز العنصري وكره الأجانب. وفي بعض الحالات، يحدث التمييز والإقصاء في غياب عداوة صريح ولكنهما ينتجان عن السعي إلى تحقيق الكفاءة الإدارية والإنسانية دون توفير ضمانات حقوق الإنسان اللازمة. وعلاوة على ذلك، تشدد المقررة الخاصة على أن الأرباح الاقتصادية الهائلة المرتبطة بتأمين الحدود ورقمنتها تشكل جزءاً هاماً من المشكلة.

* آخر تقديم هذا التقرير عن موعده ابتغاء تضمينه أحدث المعلومات.



المحتويات

الصفحة

3	مقدمة.	أولاً -
5	تصاعد الحدود الرقمية.	ثانياً -
10	تحديد معالم التمييز العنصري وكره الأجانب في إنفاذ إجراءات الحدود الرقمية والهجرة.	ثالثاً -
10	ألف - التمييز المباشر وغير المباشر.	
15	باء - الهياكل التمييزية.	
25	التوصيات.	رابعاً -

أولاً - مقدمة

1- تُطور المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إ. تينداي أشيومي، في هذا التقرير التحليل الذي بدأته في التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والأربعين، المعنون "التمييز العنصري والتكنولوجيات الرقمية الناشئة: تحليل من منظور حقوق الإنسان"⁽¹⁾. وفي ذلك التقرير، علمت المقررة الخاصة بنهج يتناول المساواة في إدارة التكنولوجيات الرقمية الناشئة من منظور حقوق الإنسان، ويركز على تقاطع هذه التكنولوجيات مع مبدأي المساواة العرقية وعدم التمييز بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. وحثت الجهات الفاعلة التابعة للدولة والجهات الفاعلة غير التابعة للدولة على أن تتجاوز الاستراتيجيات "القائمة على تغييب مسألة اللون" أو "المحايدة عرقياً"، التي تتجاهل الأثر العنصري والإثني للتكنولوجيات الرقمية الناشئة، وأن تواجه بدلاً من ذلك مباشرة أشكال التمييز المتعددة الجوانب التي تنجم عن اعتماد هذه التكنولوجيات على نطاق واسع وتتفاقم بسببه. ويستتبع هذا النهج كذلك تجاوز اتجاهات حقوق الإنسان والأطر التنظيمية للتركيز فقط على التحيز الصريح في الجهود الرامية إلى حظر التمييز العنصري. وبحثت المقررة الخاصة في تقريرها السابق التمييز على أساس العرق والأصل الإثني والانتماء إلى الشعوب الأصلية، ووجهت الانتباه إلى آثار الوضع من حيث نوع الجنس والدين والإعاقة. وفي هذا التقرير، تقدم المقررة الخاصة فروعاً دقيقة إضافية من خلال التركيز على ما للتكنولوجيات الرقمية الناشئة من آثار معادية للأجانب وقائمة على التمييز العنصري تجاه المهاجرين والأشخاص عديمي الجنسية واللجئين وغير المواطنين، وكذلك على البدو الرحل وغيرهم من الشعوب التي من تقايلدها الهجرة. وفي هذا التحليل، يشمل مصطلح "اللاجئين" طالبي اللجوء الذين يستوفون تعريف اللاجئ ولكن لا تعترف أي دولة رسمياً بمركزهم كلاجئين. وعلاوة على ذلك، تتناول المقررة الخاصة كيف أدى نشر التكنولوجيات الرقمية الناشئة لاحتواء جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى تسريع وتيرة هذه الاتجاهات التمييزية.

2- وتؤدي التكنولوجيات الرقمية الآن دوراً محورياً في التوسط في التمتع بالحقوق الأساسية، إذ تعتمد الدول والشركات الخاصة على هذه التكنولوجيات لتقديم السلع والخدمات الأساسية⁽²⁾. ونحت الخبراء نحتاً مفيداً مصطلح "الحدود الرقمية"⁽³⁾ للحديث عن الحدود التي تعتمد بنيتها التحتية اعتماداً متزايداً على التعلم الآلي والبيانات الضخمة ونظم الصنع الخوارزمي الآلي للقرارات والتحليلات التنبؤية والتكنولوجيات الرقمية ذات الصلة. وتشكل هذه التكنولوجيات جزءاً من وثائق ونظم تحديد الهوية، ونظم التعرف على الأشخاص من قسّمات وجوههم، وأجهزة الاستشعار الأرضية، والطائرات غير المأهولة للمراقبة الجوية بالفيديو، وقواعد البيانات البيومترية، وحتى عمليات صنع قرارات التأشيرات واللجوء. وفي الآونة الأخيرة، شهد إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة رقمنة متسارعة استجابة لجائحة كوفيد-19.

3- وعلى الرغم من أن التكنولوجيات الرقمية الناشئة منتشرة الآن في حوكمة جميع جوانب المجتمع، فإنه توجد شواغل فريدة في سياق الحدود والهجرة لسببين على الأقل. ففي إطار معظم أطر الحوكمة الوطنية، إن لم يكن كلها:

(1) A/HRC/44/57.

(2) انظر، على سبيل المثال، A/74/493 و A/73/348 و A/HRC/44/57.

(3) انظر على سبيل المثال، Dennis Broeders, "The new digital borders of Europe: EU databases and the surveillance of irregular migrants", *International Sociology*, vol. 22, No. 1 (2007), pp. 71–92.

(أ) يتمتع غير المواطنين والأشخاص عديمي الجنسية والجماعات ذات الصلة بقدر أقل من الحقوق وأشكال الحماية القانونية من إساءة استعمال سلطة الدولة، وقد يكونون هدفاً لأشكال فريدة من العنف القائم على كره الأجانب والصادر عن الخواص؛

(ب) تحتفظ السلطة التنفيذية وغيرها من فروع الحكم بسلطات تقديرية واسعة النطاق وغير قابلة للمراجعة في مجال إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة ولا تخضع للقيود الموضوعية والإجرائية التي عادة ما تكون مضمونة للمواطنين.

4- ويتعرض اللاجئون والمهاجرون والأشخاص عديمي الجنسية للانتهاكات المذكورة في هذا التقرير بسبب أصلهم القومي وعرقهم وأصلهم الإثني ودينهم وغير ذلك من الأسباب غير المسموح بها. ولا يمكن صرف النظر عن هذه الانتهاكات باعتبارها تمييزاً مباحاً بين المواطنين وغير المواطنين. وفي هذا الصدد، توجه المقررة الخاصة الانتباه إلى تقريرها عن التمييز العنصري في سياق القوانين والسياسات والممارسات المتعلقة بالوضع من حيث المواطنة والجنسية والهجرة⁽⁴⁾.

5- وتعزز الحدود الرقمية نطاق ودقة التشغيل التمييزي العنصري لإجراءات الحدود. وتقوم الحكومات والجهات الفاعلة من غير الدولة بتطوير ونشر التكنولوجيات الرقمية الناشئة بطرق تجريبية وخطيرة بشكل فريد في سياق إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة. وبقيامها بذلك، فإنها تُعرض اللاجئين والمهاجرين والأشخاص عديمي الجنسية وغيرهم لانتهاكات حقوق الإنسان، وتستخلص كميات كبيرة من البيانات من هذه المجموعات بشروط استغلالية تجردهم من القدرة البشرية ومن الكرامة. وعلى الرغم من أن المقررة الخاصة تركز في هذا التقرير على الابتكارات التكنولوجية الحديثة، فإن للعديد من هذه التكنولوجيات سوابق تاريخية في التكنولوجيات الاستعمارية للحوكمة العنصرية.

6- ويتضمن التحليل الوارد في التقرير السابق للمقررة الخاصة عن التمييز العنصري والتكنولوجيات الرقمية الناشئة معلومات أساسية جوهرية. وهذا التقرير مفيد للغاية في شرح الآليات التي تؤدي بالتكنولوجيات الرقمية الناشئة إلى تمييز عنصري وفي إبراز القوى الاقتصادية والسياسية وغيرها من القوى المجتمعية التي تدفع إلى التوسع في الاستخدام التمييزي لهذه التكنولوجيات. وفي هذا التقرير، تؤكد المقررة الخاصة على أنه رغم انتشار تصورات تعتبر أن تشغيل هذه التكنولوجيات الرقمية الناشئة يظل محايداً وموضوعياً، فإن العرق والانتماء الإثني والأصل القومي والوضع من حيث المواطنة هي عوامل تتشكل في ضوءها فرص الحصول على حقوق الإنسان والتمتع بها في جميع الميادين التي تنتشر فيها هذه التكنولوجيات في الوقت الراهن. ويقع على الدول التزام بمنع هذا التمييز العنصري ومكافحته ومعالجته، كما تقع على الجهات الفاعلة الخاصة، من قبيل الشركات، مسؤوليات ترتبط بهذا الموضوع وتستدعي أن تحذو حذو الدول. وفي سياق إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة، قد يتطلب منع انتهاكات حقوق الإنسان حظراً باتاً للتكنولوجيات أو إلغائها بسبب الفشل في مراقبة آثارها أو التخفيف من غلوها.

7- وليست التكنولوجيا غير محايدة فحسب، بل إن تصميمها واستخدامها يعززان عادة التوجهات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية السائدة. وكما أبرزت التقارير السابقة، كان لعودة الشعوبية القومية الإثنية على الصعيد العالمي عواقب وخيمة على اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية بسبب كره الأجانب والتمييز العنصري⁽⁵⁾. وفي هذا التقرير، تسلط المقررة الخاصة الضوء على الكيفية التي يجري بها نشر التكنولوجيات الرقمية للتهوؤ بالأيديولوجيات المعادية للأجانب والقائمة على التمييز العنصري التي انتشرت جزئياً بسبب التصورات الواسعة النطاق التي تجعل من اللاجئين والمهاجرين بصفته تلك

(4) A/HRC/38/52.

(5) انظر، على سبيل المثال، A/73/312.

تهديداً للأمن القومي. وفي حالات أخرى، يحدث التمييز والإقصاء لا بسبب عداً صريح ولكن نتيجة للسعي إلى تحقيق الكفاءة الإدارية والإنسانية دون توفير ضمانات حقوق الإنسان اللازمة. ويشكل التأمين الجاري للحدود وما يتصل بذلك من أرباح اقتصادية ضخمة جزءاً هاماً من المشكلة.

8- وقد استفاد هذا التقرير من المساهمات القيمة التي قدمها الخبراء في الاجتماعات التي استضافها معهد الوعد لحقوق الإنسان التابع لجامعة كاليفورنيا، وكلية الحقوق لوس أنجلوس (جامعة كاليفورنيا لوس أنجلوس)، ومركز جامعة كاليفورنيا لوس أنجلوس للدراسات النقدية المرتبطة بالإنترنت، والمعهد المعني بانعدام الجنسية والإدماج، ومرصد الهجرة والتكنولوجيا؛ كما استفاد من مقابلات مع الباحثين، بما في ذلك مقابلات مع الأشخاص عديمي الجنسية والمهاجرين واللجئين؛ ومذكرات وردت من طائفة من أصحاب المصلحة استجابة لدعوة عامة لتقديم مذكرات. والمذكرات غير السرية متاحة على الإنترنت⁽⁶⁾.

ثانياً - تصاعد الحدود الرقمية

9- طالما كانت التكنولوجيا جزءاً من إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة، وتُفهم عن صواب كأمتة لهذه التكنولوجيا كل الأدوات بدءاً بجوازات السفر حتى الجدران الحدودية المادية. وتركز المقررة الخاصة تحديداً في هذا التقرير على الانتشار المتنامي للتكنولوجيات الرقمية في مجال إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة. وقد سرعت جائحة كوفيد-19 وتيرة هذا الاتجاه من خلال تشجيع الاعتماد على الحلول التكنولوجية لمواجهة تحديات الهجرة. وبدأت "صناعة الحدود" في الدعوة إلى تكنولوجيا "القياسات الحيوية غير التلامسية" لمكافحة انتشار الفيروس⁽⁷⁾، ووُظفت شواغل الصحة العامة والأمن القومي لتبرير الزيادة في تتبع وجمع البيانات عن المهاجرين⁽⁸⁾.

10- وبوجه عام، تعزز تكنولوجيات الحدود الرقمية نظم الحدود الموازية التي تفصل بين تنقل وهجرة مختلف الفئات على أساس الأصل القومي والطبقة، في جملة أسباب أخرى. وتعد الضوابط الآلية للحدود أحد أمثلة النظم الحدودية الموازية المعمول بها. ففي موانئ الدخول الأيرلندية، مثل مطار دبلن، يمكن لحاملي جوازات السفر الإلكترونية من الاتحاد الأوروبي والمنطقة الاقتصادية الأوروبية وسويسرا المرور عبر البوابات الإلكترونية على أساس الخدمة الذاتية لاجتياز مراقبة الهجرة⁽⁹⁾. ولا يستطيع استخدام خيار الخدمة الذاتية إلا الأشخاص الحاملون لجنسيات معينة أو بعبارة أخرى، مواطنو البلدان الغنية ذات الأغلبية البيضاء (واليابان). ويجب على الآخرين الذين يسافرون إلى أيرلندا عن طريق الجو أو البحر المثلث أمام موظف الهجرة عند الوصول.

11- وتستخدم الحدود الرقمية على نطاق واسع البيانات البيومترية، التي تعرف بأنها "التعرف الآلي على الأفراد بناء على خصائصهم البيولوجية والسلوكية"⁽¹⁰⁾. ويمكن أن تستخدم البيانات البيومترية بصمات الأصابع ومسح الشبكية والتعرف على قسّمات الوجه، بالإضافة إلى التعرف على أنماط الأوردة والأوعية الدموية للشخص وأشكال الأذن وأنماط المشي. وتستخدم البيانات البيومترية لتحديد هوية المهاجرين واللجئين وتسجيلها والتحقق منها. فعلى سبيل المثال، جمعت الأمم المتحدة البيانات البيومترية

(6) انظر: <https://www.ohchr.org/EN/Issues/Racism/SRRacism/Pages/CallRaceBordersDigitalTechnologies.aspx>.

(7) انظر: <https://edri.org/wp-content/uploads/2020/11/Technological-Testing-Grounds.pdf>.

(8) انظر: <https://www.opendemocracy.net/en/pandemic-border/covid-19-can-technology-become-tool-oppression-and-surveillance/>.

(9) مذكورة مقدمة من مجلس اللاجئين في أيرلندا.

(10) انظر: <https://www.biometricsinstitute.org/what-is-biometrics/>.

لما يزيد على 8 ملايين شخص، معظمهم فروا من النزاعات أو يحتاجون إلى مساعدة إنسانية⁽¹¹⁾. وقد وثق الباحثون الأصول العنصرية للتكنولوجيات البيومترية⁽¹²⁾، كما وثقوا استخدامهما المعاصر، وهو استخدام تمييزي على أساس العرق والأصل الإثني والجنساني⁽¹³⁾. وفي تقرير عن تقنية التعرف على الأشخاص من قسّمات وجوههم المنتشرة في سياقات عبور الحدود مثل المطارات، لوحظ أنه على الرغم من أن أفضل الخوارزميات تسيء التعرف على النساء السود 20 مرة أكثر مما تسيء التعرف على الرجال البيض، فإن استخدام هذه التكنولوجيات يتزايد عالمياً⁽¹⁴⁾. وبناءً على ذلك، "كلما استخدم التعرف على الأشخاص من قسّمات وجوههم كتكنولوجيا لحفظ البوابات، استبعد المسافرون من آليات مراقبة الحدود على أساس العرق ونوع الجنس والخصائص الديمغرافية الأخرى (مثل بلد المنشأ)"⁽¹⁵⁾. وكثيراً ما تؤدي هذه المعاملة التفضيلية إلى إدامة القوالب النمطية السلبية، بل وقد تتطوي على تمييز محظور يمكن أن يفضي إلى الإعادة القسرية.

12- وقد اقترن قيام الحكومات والجهات الإنسانية بجمع البيانات البيومترية من اللاجئين والمهاجرين بانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في حق هذه الجماعات، على الرغم من المبررات الإدارية والإنسانية المستند إليها في جمع هذه البيانات. وعلاوة على ذلك، من غير الواضح ما يحدث للبيانات وما إذا كانت الفئات المتأثرة يمكنها الاطلاع على بياناتها. فعلى سبيل المثال، تعرض برنامج الأغذية العالمي لانتقادات لإبرام عقد بقيمة 45 مليون دولار مع شركة بلانتيير لتكنولوجيا لاستخراج البيانات واقتسامه بيانات 92 مليون مستفيد من المساعدات⁽¹⁶⁾. وقد أثبتت الشركات الخاصة مثل بلانتيير أهميتها الأساسية في توفير التكنولوجيا التي تدعم برامج الاحتجاز والترحيل التي تديرها وكالة إنفاذ إجراءات الهجرة والجمارك التابعة لإدارة الأمن الداخلي في الولايات المتحدة⁽¹⁷⁾، مما يثير مخاوف مبررة بشأن تواطؤ الشركات في انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بهذه البرامج. وليس من الواضح بعد ما هي آلية المساءلة عن تبادل البيانات التي سيتم وضعها للمشاركة بين برنامج الأغذية العالمي وشركة بلانتيير أو ما إذا كان أصحاب البيانات سيكونون قادرين على اختيار عدم القبول⁽¹⁸⁾. فعملية جمع البيانات ليس ممارسة غير سياسية، خاصة عندما تقوم الكيانات القوية في بلدان الشمال بجمع المعلومات عن السكان الضعفاء دون الخضوع لأساليب الرقابة والمساءلة المنظمة⁽¹⁹⁾. وما فتئ جمع البيانات بحماس متزايد عن السكان المهاجرين يتعرض لانتقاد لما ينطوي عليه من احتمال إفضائه إلى انتهاكات كبيرة للخصوصية ولما يثيره من شواغل تتعلق بحقوق الإنسان⁽²⁰⁾.

(11) من الصعب تتبع مجموعات البيانات الهائلة هذه ويمكن أن تشمل أيضاً تعديل البيانات القديمة بالبيانات التي تم جمعها حديثاً. انظر على سبيل المثال: [youtube.com/watch?v=DgYs1scVHYM](https://www.youtube.com/watch?v=DgYs1scVHYM) و [youtube.com/watch?v=7qt4U7elpiA](https://www.youtube.com/watch?v=7qt4U7elpiA).

(12) انظر على سبيل المثال، Simone Browne, *Dark Matters: On the Surveillance of Blackness* (Duke University Press, 2015).

(13) [A/HRC/44/57](https://www.unhcr.org/refugees-and-migrants/44/57).

(14) Tamir Israel, *Facial Recognition at a Crossroads: Transformation at our Borders and Beyond* (2020).

(15) المرجع نفسه، الصفحة 158.

(16) انظر: <https://www.thenewhumanitarian.org/news/2019/02/05/un-palantir-deal-data-mining-protection-concerns-wfp>.

(17) انظر: <https://www.technologyreview.com/2018/10/22/139639/amazon-is-the-invisible-backbone-behind-ices-immigration-crackdown/>.

(18) انظر: <https://www.devex.com/news/opinion-the-wfp-and-palantir-controversy-should-be-a-wake-up-call-for-humanitarian-community-94307>.

(19) انظر: <https://www.cigionline.org/publications/data-protection-and-digital-agency-refugees/>.

(20) انظر: <https://www.chathamhouse.org/2018/03/beware-notion-better-data-lead-better-outcomes-refugees-and-migrants>.

13- ويقدم التاريخ أمثلة كثيرة على النتائج التمييزية بل والمميته للجهود المبذولة لجمع البيانات عن فئات مهمشة. فقد جمعت ألمانيا النازية بشكل استراتيجي كميات هائلة من البيانات عن المجتمعات المحلية اليهودية لتسهيل المحرقة، وذلك إلى حد كبير بالشراكة مع شركة خاصة هي: آي بي إم⁽²¹⁾. واعتمدت عمليات إبادة جماعية أخرى أيضاً على التتبع المنهجي للجماعات: فالإبادة الجماعية في رواندا، على سبيل المثال، يسرتها سجلات بطاقات الهوية التي تحدد التوتسي حسب العرق⁽²²⁾. ومنذ 11 أيلول/سبتمبر 2001، جربت الولايات المتحدة الأمريكية طرقاً مختلفة لجمع البيانات عن السكان المهمشين، بما في ذلك الصور الفوتوغرافية والمعلومات البيومترية وحتى المقابلات بضمير المتكلم فيما يتعلق بأكثر من 84 000 فرد تم فرزهم وهم في الغالب قادمون من دول عربية⁽²³⁾. وفي جميع هذه الحالات، استغلت مختلف الجهات الفاعلة، بما فيها الحكومات، الأفكار المتعلقة بحياد جمع البيانات أو ضرورته غير المتحيزة لاستهداف الفئات المهمشة على أساس تمييزي.

14- ويجري أيضاً استخدام التكنولوجيات المستقلة بشكل متزايد في رصد وتأمين الأماكن الحدودية. وعلى سبيل المثال، تقوم وكالة حرس الحدود وخفر السواحل الأوروبية (فرونتيكس) باختبار طائرات غير مأهولة من الدرجة العسكرية في البحر الأبيض المتوسط وبحر إيجه لمراقبة واعتراض السفن التي تقل مهاجرين ولاجئين يأملون الوصول إلى الشواطئ الأوروبية⁽²⁴⁾. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2020، أسفر تحقيق عن أدلة موثوقة بها تقييد بأن الوكالة تواطأت في "عمليات الصد"⁽²⁵⁾ (أي الإعادة القسرية للاجئين والمهاجرين عبر الحدود دون النظر في ظروف الأفراد ودون السماح لهم بتقديم طلب اللجوء أو تقديم طعن). ومن المرجح أن عمليات الصد تنتهك التزامات الدول بعدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي؛ ومع ذلك، يتم تنفيذها بمساعدة تكنولوجيات المراقبة. وسمحت التطورات القانونية في اليونان للشرطة باستخدام الطائرات غير المأهولة لمراقبة الهجرة غير النظامية في المناطق الحدودية، ولكن دون ضمان الحماية القانونية اللازمة لحقوق الإنسان لمن يخضعون لهذه المراقبة⁽²⁶⁾.

15- ويعزز استخدام التكنولوجيا العسكرية أو شبه العسكرية المستقلة الصلة بين الهجرة والأمن القومي والتجريم المتزايد للهجرة واستخدام التصنيفات القائمة على المخاطر لفرز الحالات والإبلاغ عنها⁽²⁷⁾. وما فتئت الدول، ولا سيما تلك التي تشهد توافد أعداد كبيرة من اللاجئين والمهاجرين، تستخدم أساليب مختلفة لاستباق وردع أولئك الذين يسعون إلى التقدم بطلب قانوني للجوء. ويعمل هذا التحول المعياري نحو تجريم اللجوء والهجرة على تبرير التكنولوجيات المتشددة والاقترامية بشكل متزايد، مثل الطائرات غير المأهولة، ومختلف آليات إنفاذ إجراءات الحدود، من قبيل أجهزة الاستشعار عن بعد والأبراج الثابتة المدمجة مع كاميرات الأشعة تحت الحمراء (ما يسمى أبراج المراقبة المستقلة) للتخفيف من

(21) Edwin Black, *IBM and the Holocaust: The Strategic Alliance between Nazi Germany and America's Most Powerful Corporation*, 2nd ed. (Dialog Press, 2012).

(22) انظر: <https://www.theengineeroom.org/dangerous-data-the-role-of-data-collection-in-genocides/>.

(23) انظر: <http://www.aaiusa.org/nseers>.

(24) انظر: <https://edri.org/wp-content/uploads/2020/11/Technological-Testing-Grounds.pdf>.

(25) انظر: <https://www.bellingcat.com/news/2020/10/23/frontex-at-fault-european-border-force-complicit-in-illegal-pushbacks> و <https://www.spiegel.de/international/europe/eu-border-agency-frontex-complicit-in-greek-refugee-pushback-campaign-a-4b6cba29-35a3-4d8c-a49f-a12daad450d7>.

(26) مذكرة مقدمة من منظمة Homo Digitalis.

(27) مذكرة مقدمة من ديميتري فان دن ميرشه.

"بيئة التهديدات" على الحدود⁽²⁸⁾. ويمكن أن يكون لهذه التكنولوجيات نتائج جذرية. ولئن كان ما يسمى بتكنولوجيات "الحدود الذكية" قد وصف بأنه بديل أكثر إنسانية لنظم إنفاذ إجراءات الحدود الأخرى، فإن استخدام هذه التكنولوجيات على طول الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك قد أدى في الواقع إلى زيادة وفيات المهاجرين ودفع طرق الهجرة نحو مناطق أكثر خطورة⁽²⁹⁾. بل إن وفيات المهاجرين زادت بأكثر من الضعف منذ العمل بهذه التكنولوجيات الجديدة⁽³⁰⁾، مما خلق "أرضاً من القبور المفتوحة"⁽³¹⁾.

16- ومن المرجح ألا يؤدي استخدام وكالات إنفاذ إجراءات الحدود لهذه التكنولوجيات إلا إلى زيادة في "النظام التكنولوجي ذي الطابع العسكري"⁽³²⁾ للمناطق الحدودية، دون إجراء تشاور عام مناسب أو وضع أطر للمساءلة أو آليات للرقابة. وفي المنطقة المجردة من السلاح في شبه الجزيرة الكورية، نشرت جمهورية كوريا أسلحة ثابتة شبه ذاتية التشغيل تعمل عن بعد⁽³³⁾. وقد أفادت حكومة جمهورية كوريا بأنها لا تعترف بتطوير أو اقتناء منظومات أسلحة فتاكة ذاتية التشغيل⁽³⁴⁾. بيد أنه نظراً لانعدام الشفافية، كثيراً ما يصعب تحديد حالة نشر منظومات الأسلحة الذاتية التشغيل على الحدود. وقبل أي نشر من هذا القبيل، من المهم للغاية أن تراعي الدول وتكافح الآثار غير المتناسبة للأصل العرقي والإثني والقومي التي قد تحدثها الأسلحة الذاتية التشغيل بالكامل على الفئات الضعيفة، وبخاصة اللاجئين والمهاجرون وملتسمو اللجوء وعديمو الجنسية.

17- وتعتمد الدول الأعضاء وكيانات الأمم المتحدة بشكل متزايد على تحليلات البيانات الضخمة لتوجيه سياساتها. وعلى سبيل المثال، ترصد مصفوفة تتبع التشرد للمنظمة الدولية للهجرة⁽³⁵⁾ السكان المتقّلين للتنبؤ بشكل أفضل باحتياجات النازحين، باستخدام سجلات الهاتف المحمول ووضع العلامات الجغرافية، وكذلك إجراء تحليلات لنشاط وسائل التواصل الاجتماعي. وفي الولايات المتحدة، تستخدم تحليلات البيانات الضخمة أيضاً للتنبؤ باحتمال تحقيق نتيجة ناجحة في إعادة توطين اللاجئين استناداً إلى الروابط المجتمعية الموجودة مسبقاً⁽³⁶⁾. وفي مشهد عالمي تتزايد معاداته للمهاجرين، ظهرت انتقادات تقيد بأن البيانات المتعلقة بالهجرة قد أسّـي تفسيرها وشوهت لأغراض سياسية، منها مثلاً التأثير على توزيع المساعدات. ويمكن أيضاً استخدام البيانات غير الدقيقة لتأجيج الخوف وكرهية الأجانب، كما يتضح من وصم مجموعة المهاجرين الذين يحاولون طلب اللجوء على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك⁽³⁷⁾ أو إثارة المشاعر المعادية للمهاجرين في منطقة البحر الأبيض المتوسط، بما في ذلك جدران

Raluca Csernaton, "Constructing the EU's high-tech borders: Frontex and dual-use drones for border management", *European Security*, vol. 27, No. 2 (2018), pp. 175–200 (28)

Samuel Norton Chambers and others, "Mortality, surveillance and the tertiary 'funnel effect' on the US-Mexico border: a geospatial modeling of the geography of deterrence", *Journal of Borderland Studies*, vol. 36, No. 3 (2019), pp. 443–468 (29)

المرجع نفسه. (30)

Jason De León, *The Land of Open Graves: Living and Dying on the Migrant Trail* (University of California Press, 2015) (31)

Raluca Csernaton, "Constructing the EU's high-tech borders" (32)

مذكرة مقدمة من "حملة وقف الروبوتات القاتلة". (33)

المرجع نفسه. (34)

انظر : <https://dtm.iom.int/about> (35)

انظر : <https://news.stanford.edu/2018/01/18/algorithm-improves-integration-refugees/> (36)

مذكرة مقدمة من المركز المعني بدراسات العرق وعدم المساواة والقانون، التابع لكلية الحقوق بجامعة نيويورك. (37)

الحواجز العائمة المقترحة مؤخراً⁽³⁸⁾. ثم يستخدم الخوف المجتمعي لتبرير الردود المتشددة بشكل متزايد والتي تتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان⁽³⁹⁾. وكما لوحظ في السياقات السياسية التي يطبعها الاستقطاب ومعاداة المهاجرين بل وحتى الأجانب، يمكن أن تكون البيانات المستخدمة لتوجيه خوارزميات التعلم الآلي على الحدود أو المستخدمة في الحملات السياسية أو التشريعات معيبة، وفي بيئة من التحيز الهيكلي ضد الأقليات، يمكن أن يؤدي هذا التحريف للبيانات إلى تغذية المعلومات المضللة وخطاب الكراهية والعنف⁽⁴⁰⁾.

18- ومن الأمور المحورية في تقييم مشهد حقوق الإنسان في الحدود الرقمية دور الشركات الخاصة، التي أدى سعيها لتحقيق الربح دوراً هاماً في قيادة التوسع في استخدام التكنولوجيا الرقمية في مجال إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة، وذلك غالباً في إطار شراكات تسمح للحكومات بالتخلي عن المسؤولية عن الانتهاكات التي قد تتجم عن استخدام هذه التكنولوجيات. وقد استخدم مصطلح "المجمع الصناعي الحدودي" لوصف "الصلة بين شرطة الحدود والعسكرة والمصلحة المالية"⁽⁴¹⁾، إذ تلجأ الحكومات بشكل متزايد إلى القطاع الخاص لإدارة الهجرة من خلال التكنولوجيات الجديدة، وذلك في الغالب من منظور الأمن القومي الذي يهمل حقوق الإنسان الأساسية⁽⁴²⁾. ومما يغذي المجمع الصناعي الحدودي إسناد شؤون الحدود إلى جهات خارجية وعسكرتها والتشغيل الآلي لها⁽⁴³⁾. ففي الولايات المتحدة، زادت ميزانية إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة بأكثر من 6 000 في المائة منذ عام 1980⁽⁴⁴⁾. وستزيد ميزانية الاتحاد الأوروبي لإدارة الحدود الخارجية والهجرة واللجوء بمقدار 2,6 مرة، لتصل إلى أكثر من 34,9 بليون يورو في الفترة 2021-2027 مقارنة بمبلغ 13 بليون يورو في الفترة 2014-2020⁽⁴⁵⁾. وتذهب تقديرات الأبحاث الحديثة إلى أن معدل النمو السنوي المركب لهذه السوق العالمية لأمن الحدود سيصل إلى 7,2-8,6 في المائة (65-68 مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة) في عام 2025⁽⁴⁶⁾.

19- ومن بين التكنولوجيات الرقمية الناشئة التي تقود المجمع الصناعي الحدودي وإنشاء "حدود ذكية"، الطائرات غير المأهولة التي تؤدي دوراً رئيسياً في مراقبة الحدود وجمع البيانات البيومترية⁽⁴⁷⁾. وتعد الشركات الكبرى الفاعلة والمستفيدة في قطاع خدمات مراقبة الحدود شركات عسكرية إلى حد كبير في بلدان الشمال، وبعضها، مثل لوكهيد مارتين، هي أيضاً من بين أكبر باعة الأسلحة في العالم⁽⁴⁸⁾. كما أن شركات تكنولوجيا المعلومات من قبيل آي بي إم من الفاعلين الرئيسيين، بما في ذلك في مجال جمع البيانات ومعالجتها⁽⁴⁹⁾. وتمارس العديد من هذه الشركات الفاعلة تأثيراً كبيراً في صنع القرار المحلي

(38) انظر: <https://www.dezeen.com/2020/02/10/greece-floating-sea-border-wall-news/>

(39) انظر على سبيل المثال: Ana Beduschi, "International migration management in the age of artificial intelligence", *Migration Studies* (2020). انظر أيضاً المذكرة المقدمة من أنا بدوشي.

(40) مذكرة مقدمة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(41) انظر: <https://www.aljazeera.com/opinions/2019/11/1/why-climate-action-needs-to-target-the-border-industrial-complex/>

(42) مذكرة مقدمة من داكشاياني سورياكوماران وبرامي جيجان.

(43) المرجع نفسه.

(44) المرجع نفسه.

(45) المرجع نفسه.

(46) المرجع نفسه.

(47) المرجع نفسه.

(48) المرجع نفسه.

(49) المرجع نفسه.

والدولي المتعلق بحوكمة صناعة الحدود الرقمية⁽⁵⁰⁾. وترتبط الشركات أيضاً بالحكومات من خلال مشاريع مشتركة. وعلى سبيل المثال، أنشأت شركة سيفيبول (Civipol) الفرنسية المشتركة بين القطاعين العام والخاص، في عام 2016، قواعد بيانات لبصمات الأصابع في مالي والسنغال⁽⁵¹⁾. ويهدف المشروع، الممول بمبلغ 53 مليون يورو من صندوق الاتحاد الأوروبي الاستئماني لحالات الطوارئ الذي يتوخى تحقيق الاستقرار ومعالجة الأسباب الكامنة وراء الهجرات غير النظامية ومشاكل المشردين في أفريقيا، إلى تحديد اللاجئين الذين يصلون إلى أوروبا من هذين البلدين وتحويلهم⁽⁵²⁾. وتمتلك فرنسا 40 في المائة من شركة سيفيبول، في حين يمتلك منتج الأسلحة إيرباص وسافران وتاليس أكثر من 10 في المائة من أسهمها لكل شركة منها⁽⁵³⁾. وهذا ما يوضح أيضاً الطريقة التي تستخدم بها بلدان الشمال المعونة الدولية في خدمة خططها الحدودية في بلدان الجنوب.

20- وقد سلط أحد الباحثين الضوء على صعود "الاستعمار التكنولوجي"، مبرزاً أن "الاستعمار التكنولوجي يحول الانتباه إلى الدور التأسيسي الذي تؤديه البيانات والابتكار الرقمي في ترسيخ أوجه عدم المساواة بين اللاجئين والوكالات الإنسانية، مما يرسخ في نهاية المطاف، أوجه عدم المساواة في السياق العالمي"⁽⁵⁴⁾، التي تغذيها جزئياً أرباح الشركات وتخلي الحكومات عن مسؤولياتها في مجال حقوق الإنسان. وتترسخ أوجه عدم المساواة هذه من خلال أشكال التجريب التكنولوجي، واستخراج البيانات والقيم، وأشكال التمييز المباشر وغير المباشر (انظر الفرع ثالثاً أدناه).

21- وباختصار، تحل العديد من تكنولوجيات الحدود الرقمية محل عمليات صنع القرار البشري أو تساعد، وأحياناً بطرق تثير شواغل خطيرة بشأن حقوق الإنسان. وتوسع هذه التكنولوجيات أيضاً من نطاق السلطة والسيطرة اللتين يمكن أن تمارسهما الحكومات والجهات الفاعلة الخاصة على المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية وغيرهم بينما تحمي هذه السلطة في الوقت نفسه من القيود القانونية والقضائية. وبعبارة أخرى، فإنها تزيد من احتمال وقوع انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، وتقلل ذلك بطرق تتحايل بها على الحماية الموضوعية والإجرائية التي كانت ضرورية في سياق إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة. ويبرز القسم الثالث طائفة من الانتهاكات التمييزية لحقوق الإنسان التي تتيحها آليات الحدود الرقمية وبنيتها التحتية.

ثالثاً - تحديد معالم التمييز العنصري وكره الأجانب في إنفاذ إجراءات الحدود الرقمية والهجرة

ألف - التمييز المباشر وغير المباشر

1- المنصات الإلكترونية

22- أفاد مهاجرون ولاجئون وأشخاص عديمو الجنسية بأن منصات التواصل الاجتماعي من قبيل فيسبوك وتويتر وواتساب غالباً ما تُستخدم لنشر الكراهية العنصرية وكراهية الأجانب، وأبلغ بعضهم عن استهدافهم مباشرة من خلال الرسائل الشخصية المنشورة على هذه المنصات. ففي ماليزيا، على سبيل

(50) المرجع نفسه.

(51) المرجع نفسه.

(52) المرجع نفسه.

(53) المرجع نفسه.

(54) Mirca Madianou, "Technocolonialism: digital innovation and data practices in the humanitarian response to the refugee crisis", *Social Media + Society* (2019).

المثال، أبلغ المهاجرون عن تزايد الدعوة العنصرية والمعادية للأجانب على منصات التواصل الاجتماعي خلال جائحة كوفيد-19. وفي بعض الحالات، نشر مستخدمو وسائل الاتصال صوراً للمهاجرين واللاجئين الذين اعتبروهم "غير قانونيين"، مما أثار شواغل جدية من أن يشجع ذلك على استهداف الأفراد لاحقاً في العالم الحقيقي وعبر الإنترنت.

23- ويقوم موقع Canary Mission، وهو أحد المواقع الإلكترونية للإدراج في القائمة السوداء والذي يدار بصورة مغلقة، بتحديد متحيز للطلاب والأساتذة والنشطاء الذين ناصرُوا علناً الحقوق الفلسطينية، مستهدفاً في المقام الأول أناساً من أصل عربي. وأفيد بأن المعلومات المنشورة على موقع Canary Mission استخدمها مسؤولو الهجرة الإسرائيليون في سياق إدارة وإنفاذ إجراءات حدود إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، لأغراض منها منع الدخول⁽⁵⁵⁾. وتنتهك هذه الممارسات الحق في المساواة وعدم التمييز، كما تنتهك الحق في حرية التعبير، وتترك لأولئك الذين انتهكت حقوقهم سبلاً محدودة للانتصاف.

2- التصنيف العرقي

24- أبرزت المشاورات مع المهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية أيضاً دور التكنولوجيات الرقمية في التصنيف العرقي والإثني في إنفاذ إجراءات الحدود. ففي تشرين الثاني/نوفمبر 2020، اعتمدت لجنة القضاء على التمييز العنصري توصيتها العامة رقم 36 (2020) بشأن منع ومكافحة اعتماد موظفي إنفاذ القانون ممارسة التصنيف العرقي، التي أقرت فيها اللجنة بأن المهاجرين واللاجئين وملتمسي اللجوء والمندرجين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية والأقليات القومية والعرقية، بما في ذلك الروما، هم الفئات الأكثر عرضة للتصنيف العرقي. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظت اللجنة أن تزايد استخدام الأدوات التكنولوجية الجديدة، بما في ذلك الذكاء الاصطناعي، في مجالات من قبيل الأمن ومراقبة الحدود والحصول على الخدمات الاجتماعية، قد يرسخ العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وغير ذلك من أشكال الإقصاء.

25- وفي المشاورات، أعرب المشاركون عن قلقهم إزاء التصنيف العرقي للروما على حدود مقدونيا الشمالية. ففي عام 2017، تم الكشف عن أن المسؤولين قاموا بتخزين البيانات البيومترية للأفراد ممنوعين من عبور تلك الحدود في "قائمة الاستبعاد"⁽⁵⁶⁾. وقد أثار المدافعون عن حقوق الإنسان بواعث قلق مشروعة من أن هذه الأنواع من القوائم تضم بشكل غير متناسب أفراداً من طائفة الروما، الذين يخضعون للتصنيف العرقي ولا تتاح لهم إلا وسائل محدودة للانتصاف.

3- الجمع الإلزامي للبيانات البيومترية وأنظمة التحديد الرقمي للهوية والاستبعاد من الخدمات الأساسية

26- تفرض الدول بشكل متزايد جمع البيانات البيومترية على نطاق واسع من غير المواطنين. ويثير جمع هذه البيانات واستخدامها شواغل بشأن أشكال التمييز المباشرة وغير المباشرة على أساس العرق والأصل الإثني والأصل القومي والنسب والدين. وفي معظم الحالات، لا يملك اللاجئون والمهاجرون والأشخاص عديمو الجنسية أي سيطرة على الكيفية التي يتم بها إطلاع الغير على بياناتهم. فالهند، على سبيل المثال، تشترط جمع البيانات البيومترية من غير المواطنين؛ وتستخدم تلك البيانات في المقام الأول في اتخاذ قرارات بشأن الاحتجاز والترحيل، بما في ذلك احتجاز وترحيل لاجئي الروهينغا⁽⁵⁷⁾. وثمة شواغل آخر أثير

(55) مذكرة من منظمة Palestine Legal.

(56) انظر: http://www.errc.org/uploads/upload_en/file/5209_file1_third-party-intervention-kham-delchevo-and-others-v-north-macedonia-5-february-2020.pdf

(57) مذكرة مقدمة من أنوبهاف دوت تيوارى وجيسيكيا فيلد.

في سياق الهند يتمثل في استخدام أرقام الهوية للاستبعاد بحكم الواقع للمهاجرين من الخدمات الأساسية الحيوية، التي يعتمد توفيرها على النظم الآلية⁽⁵⁸⁾. ونظراً لأن اللاجئين الذين لا يحملون رخصة إقامة ممنوعون من حمل وثائق الهوية ذات الصلة، فإنهم يتعرضون للتمييز، ولا يمكنهم الحصول على الخدمات الأساسية، وبالتالي يحرمون من التمتع بالحقوق التي تكفل لهم ملجأ كريماً في الهند⁽⁵⁹⁾. وحتى الأطفال اللاجئين، حسبما أفادت به التقارير، حرّموا من التعليم الابتدائي لأنهم لا يملكون الوثيقة المناسبة⁽⁶⁰⁾.

27- ويدمر التوسع في نظم التحديد الرقمي للهوية الوسائل غير الرسمية للبقاء التي طورها الأشخاص عديمو الجنسية في غياب الوثائق المناسبة وعدم اعتراف الدول التي يقيمون فيها بهم. فالأشخاص عديمو الجنسية الذين ينتمي معظمهم إلى الأقليات العرقية والإثنية، يستبعدون منهجياً من قواعد بيانات الهوية الرقمية وتوثيقها. وتشكل أنظمة تحديد الهوية البيومترية المركزية تحدياً للإطار المعترف به دولياً للجنسية والمواطنة بطرق شتى. وتشمل المشاكل الرئيسية الصنع الخوارزمي للقرارات، مما يعني أن القرارات المتعلقة بالوضع القانوني لم تعد يتخذها المسؤولون الحكوميون، بل تتخذها الآلات أو المسجلون الذين يديرون مجموعات البيانات البيومترية. ويمكن أن يؤدي ذلك إلى التجريد بحكم الأمر الواقع من الجنسية المكتسبة دون اتباع الإجراءات القانونية الواجبة أو توفير ضمانات. كما يجب النظر في الاعتبارات الرئيسية التي يجب أن يسترشد بها كل قرار بالحرمان من الجنسية - بما في ذلك عدم التمييز، وتجنب انعدام الجنسية، وحظر التعسف، والتناسب، والضرورة، والشرعية⁽⁶¹⁾ - عند العمل بأنظمة مركزية لتحديد الهوية البيومترية. فالعمل بهياكل الحوكمة الرقمية ينطوي على خطر حرمان الأفراد من الجنسية بالوكالة، دون التقيد بالضمانات الإجرائية القانونية الواجبة، سواء عن قصد أو نتيجة لنظم التسجيل المدني غير المكتملة أو المعيبة⁽⁶²⁾. وقد أبلغت المجتمعات النوبية والروهينغا عن صعوبات منهجية في تأمين الهوية الرقمية، مما هدد بدوره قدرتها على الحصول على عمل رسمي وتلبية الاحتياجات الأساسية الأخرى. وفي بعض الحالات، يبدو أن نظم التحديد الرقمي للهوية تؤدي إلى تفاقم حالات انعدام الجنسية باستبعادها لمجموعات الأقليات العرقية وعدم الاعتراف بها.

4- التعرف اللغوي

28- رغم إمكانية اعتماد نظم تسجيل آلي لتعزيز الكفاءة الإدارية، فإن تكنولوجيتها يمكن أن تسفر عن نتائج تمييزية. فالمكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين في ألمانيا يستخدم برنامجاً آلياً لكتابة الأسماء العربية بالحروف اللاتينية⁽⁶³⁾. غير أن النظام أكثر عرضة للخطأ بالنسبة لمقدمي الطلبات الذين تتحدّر أسماؤهم من المنطقة المغاربية، بمعدل نجاح يبلغ 35 في المائة على النقيض من معدل النجاح البالغ 85-90 في المائة بالنسبة لأسماء مقدمي الطلبات العراقيين أو السوريين. وقد يخضع مقدمو الطلبات الناطقون باللغة العربية أيضاً لتحليل اللهجة عند التسجيل. وعلاوة على ذلك، يستخدم المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين برامج حاسوبية لتحليل اللغة المنطوقة لمقدمي الطلبات بغرض تحديد مدى صحة أصلهم القومي المعلن. ويعتمد البرنامج على اللهجة العربية المشرقية⁽⁶⁴⁾، مما يثير مخاوف جدية لأن قابلية البرنامج

(58) المرجع نفسه.

(59) المرجع نفسه.

(60) المرجع نفسه.

(61) انظر: <https://files.institutesi.org/PRINCIPLES.pdf>.

(62) المرجع نفسه، المبدأ 10.

(63) مذكرة مقدمة من منظمة Gesellschaft für Freiheitsrechte.

(64) المرجع نفسه.

للأخطاء لم يتحقق منها متخصص أبداً ولا يمكن أن تتهمها الجهات الفاعلة الخارجية دون اللجوء إلى الخوارزميات المستخدمة⁽⁶⁵⁾. ويتمثل الخطر الواضح في أن المتحدثين باللغات العربية التي لا يمثلها البرنامج قد يعتبرون غير موثوق بهم خطأ وبالتالي قد يستبعدون من الحماية القانونية وغيرها من أشكال الحماية على أساس تمييزي.

5- استخراج بيانات الهاتف المحمول ومعلومات وسائل التواصل الاجتماعي عن المهاجرين واللاجئين

29- تستهدف الحكومات بشكل متزايد الأجهزة الإلكترونية للمهاجرين واللاجئين للتحقق من المعلومات التي يقدمونها إلى سلطات الحدود والهجرة. ويمكن للمسؤولين القيام بذلك باستخدام أدوات تقوم بتنزيل البيانات من الهواتف الذكية، بما في ذلك جهات الاتصال وبيانات المكالمات والرسائل النصية والملفات المخزنة ومعلومات الموقع⁽⁶⁶⁾. وفي بعض الحالات، يذهب المسؤولون إلى حد حرمان المهاجرين واللاجئين من أجهزتهم الشخصية. فقد أفيد على سبيل المثال بأن السلطات الكرواتية تجرد المهاجرين الذين يتم اعتراض سبيلهم بانتظام من ممتلكاتهم، ولا سيما جوازات سفرهم وغيرها من أشكال تحديد الهوية وهواتفهم المحمولة والأجهزة المحمولة لتخزين الطاقة، ويطردون بإجراءات موجزة إلى البوسنة والهرسك⁽⁶⁷⁾.

30- وفي ألمانيا، وبلجيكا، والدانمرك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، تسمح القوانين بمصادرة الهواتف المحمولة من ملتمسي اللجوء والمهاجرين واستخدام البيانات المستخرجة في إجراءات اللجوء⁽⁶⁸⁾. وتشكل هذه الممارسات تدخلاً خطيراً وغير متناسب في حق المهاجرين واللاجئين في الخصوصية على أساس وضع الهجرة، بل وعلى أساس الأصل القومي. وعلاوة على ذلك، فإن افتراض أن البيانات التي يتم الحصول عليها من الأجهزة الرقمية تؤدي بالضرورة إلى أدلة موثوق بها هو افتراض معيب⁽⁶⁹⁾. كما لجأت الحكومات إلى استخبارات وسائل التواصل الاجتماعي، وهي التقنيات والتكنولوجيات التي تسمح للشركات والحكومات برصد مواقع الشبكات الاجتماعية⁽⁷⁰⁾. ويضطلع المسؤولون الحكوميون أنفسهم مباشرة ببعض هذه الأنشطة، ولكن الحكومات تدعو الشركات في بعض الحالات إلى تزويدها بالأدوات والدراية الفنية اللازمة للقيام بهذه المراقبة⁽⁷¹⁾.

31- وخلال جائحة كوفيد-19، أثار انتشار تطبيقات تتبع المخالطين مخاوف من أن يعزز تبادل المعلومات بشأن المناطق ذات التراكيز العالية من العدوى الوصم الاجتماعي القائم للمجموعات والمجتمعات المصابة بشكل غير متناسب، مع ما يقترن به من أثر متفاوت للغاية على أساس العرق والأصل الإثني والأصل القومي والوضع من حيث المواطنة⁽⁷²⁾.

32- وقد أثرت شواغل بشأن الممارسات المتعلقة بحجز البيانات الرقمية في ألمانيا⁽⁷³⁾. فعلاً بقانون اللجوء المعدل، يجب على طالبي اللجوء غير القادرين على تقديم جواز سفر ساري المفعول أو وثيقة

(65) المرجع نفسه.

(66) المرجع نفسه. انظر أيضاً المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها.

(67) مذكرة مقدمة من شبكة رصد العنف في المناطق الحدودية.

(68) المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها.

(69) مذكرة مقدمة من منظمة Gesellschaft für Freiheitsrechte.

(70) المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها.

(71) المرجع نفسه.

(72) انظر: <https://policyoptions.irpp.org/magazines/april-2020/five-ways-a-covid-19-contact-tracing-app-could-make-things-worse/>

(73) مذكرة مقدمة من منظمة Gesellschaft für Freiheitsrechte.

معادلة له تسليم جميع الأجهزة الحاملة للبيانات، وليس فقط الهواتف المحمولة بل والحواسيب المحمولة وشرائح الذاكرة USB وحتى أساور اللياقة البدنية، إلى جانب معلومات تسجيل الدخول ذات الصلة، التي يتلوها المكتب الاتحادي للهجرة واللاجئين بعد ذلك لتأكيد الهوية أو الجنسية⁽⁷⁴⁾. ويخول القانون أيضاً المكتب الاتحادي صلاحية تبادل البيانات مع الوكالات الحكومية الأخرى، من قبيل السلطات الأمنية وأجهزة الاستخبارات⁽⁷⁵⁾. وإذا اقتضى الأمر، تتلى المعلومات قبل جلسة الاستماع للنظر في طلب اللجوء، بناء على طلب من أمانة رقمنة إجراءات اللجوء وبموافقة موقعة من طالب اللجوء⁽⁷⁶⁾، على الرغم من أنه من المسلم به أن مقدمي الطلبات يتعرضون لضغوط استثنائية في متابعة الطلبات الحكومية، لأنهم يخشون أن يكون لعدم قيامهم بذلك عواقب سلبية على طلبهم للجوء⁽⁷⁷⁾. وقد أثرت هذه الممارسة الروتينية على أكثر من نصف جميع طالبي اللجوء لأول مرة خلال العامين الماضيين⁽⁷⁸⁾، وكان لها أثر على بعض الجنسيات أكثر من غيرها، مما أثار شواغل جدية بشأن التمييز بحكم الواقع على أساس الأصل القومي.

33- وهذا الاستخراج الاقتحامي للبيانات من الأجهزة الشخصية أمر لم يسبق له مثيل، ولا يستهدف إلا طالبي اللجوء ويبرره الخطاب السياسي العنصري والمعادى للأجانب⁽⁷⁹⁾. وعلاوة على ذلك، أثبتت تقييمات أجهزة نقل البيانات أن البيانات المستخرجة غير مناسبة لأغراض التحقق من هوية ملتصقي اللجوء أو أصلهم القومي بأي درجة من اليقين أو لمنع إساءة استخدام إجراءات اللجوء⁽⁸⁰⁾. وبفشل تقنياً ما يقارب ربع محاولات قراءة البيانات المستخرجة. وحتى عندما تكون ناجحة، فإن معظم تقارير التقييم غير قابلة للاستخدام لأن مجموعة البيانات المستعرضة صغيرة جداً أو غير حاسمة⁽⁸¹⁾. فمن أصل 21 505 هواتف محمولة استخرجت منها البيانات وتمت قراءتها بنجاح في عامي 2018 و2019، تبين من حوالي 118 هاتفاً فقط، أو 0,55 في المائة، أن ثمة مسألة مثيرة للقلق⁽⁸²⁾. وعلاوة على ذلك، وبما أن الخوارزميات المستخدمة والمعلومات التدريبية ليست معروفة للجمهور، فإن القضاة وغيرهم من صانعي القرار لا يستطيعون تقييم موثوقية البيانات التي يتم جمعها من الهواتف المحمولة تقييماً صحيحاً⁽⁸³⁾.

34- وعلى الرغم من أن اللوائح من قبيل اللائحة العامة لحماية البيانات⁽⁸⁴⁾ تسعى إلى حماية البيانات والخصوصية، إلا أن بعض الدول تنشئ استثناءات في سياق إنفاذ إجراءات الهجرة، كما يتجلى ذلك في قانون حماية البيانات في المملكة المتحدة لعام 2018⁽⁸⁵⁾. وبموجب هذا القانون، يجوز لأي كيان يتمتع بسلطة معالجة البيانات، والمعروف باسم "مراقب البيانات"، أن يلتف على الالتزام باحترام الحقوق الأساسية

(74) المرجع نفسه.

(75) المرجع نفسه.

(76) المرجع نفسه.

(77) المرجع نفسه.

(78) المرجع نفسه.

(79) المرجع نفسه.

(80) المرجع نفسه.

(81) المرجع نفسه.

(82) المرجع نفسه.

(83) المرجع نفسه.

(84) لائحة الاتحاد الأوروبي 679/2016 الصادرة عن البرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا بتاريخ 27 نيسان/أبريل 2016 بشأن حماية الأشخاص الطبيعيين فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية وحركة هذه البيانات التي تلغي التوجيه رقم 95/46/EC (اللائحة العامة لحماية البيانات).

(85) المذكرتان المقدمتان من منظمة Gesellschaft für Freiheitsrechte ومنبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

لفرد بشأن الوصول إلى البيانات إذا كان التمسك بهذه الحقوق من شأنه أن يضر بالمراقبة الفعالة للهجرة⁽⁸⁶⁾. وتشمل هذه الحقوق حق الاعتراض على معالجة بيانات الشخص وتقييدها والحق في حذف بياناته الشخصية⁽⁸⁷⁾. ولا يخول قانون الشرطة المعدل في المملكة المتحدة صلاحية التدخل في الهواتف المحمولة وغيرها من الأجهزة الإلكترونية التي يملكها ملتمسو اللجوء لضباط الشرطة فحسب، بل حتى لموظفي الهجرة⁽⁸⁸⁾. ويتجاوز ما هو مسموح به في ألمانيا، إذ يمكن قانون الجريمة والمحاكم في المملكة المتحدة لعام 2013 ضباط الشرطة والهجرة من اتخاذ تدابير مراقبة سرية، ووضع أجهزة التنصت واختراق الهواتف المحمولة والحواسيب وتفتيشها⁽⁸⁹⁾. ومن المرجح أن يُستهدف الأفراد المتضررون استهدافاً غير متناسب على أساس أصلهم القومي، في حين أن الأصل القومي لا ينبغي أبداً أن يكون أساساً للنيل من الخصوصية وغيرها من الحقوق.

باء - الهياكل التمييزية

35- سبق للمقررة الخاصة أن بينت كيف أن تصميم واستخدام تكنولوجيات رقمية ناشئة شتى يمكن أن ينتج هياكل مجسدة للتمييز العنصري تقوض تمتع فئات معينة بحقوق الإنسان، بسبب عرقها، أو انتمائها الإثني، أو أصلها القومي، إلى جانب سمات أخرى. ودعت المقررة الخاصة إلى فهم التكنولوجيات الرقمية الناشئة باعتبارها قادرة على إحداث وإدامة الاستبعاد العرقي والإثني من الناحية النظامية أو الهيكلية⁽⁹⁰⁾. وتسلب المقررة الخاصة الضوء الآن على الطرق التي يخضع بها المهاجرون واللاجئون والأشخاص عديمو الجنسية والجماعات المرتبطة بها للتدخلات التكنولوجية التي تعرضهم لمجموعة واسعة من انتهاكات الحقوق الفعلية والمحتملة على أساس الأصل القومي الفعلي أو المفترض أو على أساس الوضع من حيث الهجرة.

1- العمل الإنساني الخاضع للمراقبة واللجوء الخاضع للمراقبة

36- حذر الشراح من تصاعد "نزعة العمل الإنساني الخاضع للمراقبة"⁽⁹¹⁾، حيث يؤدي الاعتماد المتزايد على التكنولوجيات الرقمية في تقديم الخدمات وغيرها من العمليات الإدارية إلى نتائج عكسية تتمثل في استبعاد اللاجئين وطالبي اللجوء من الوصول إلى الضروريات الأساسية الجوهرية من قبيل الغذاء⁽⁹²⁾. فحتى الاسم الذي به خطأ إملائي يمكن أن يؤدي إلى متاعب إدارية واتهامات بتقديم معلومات كاذبة، مما يفضي إلى إبطاء عملية اللجوء⁽⁹³⁾. وغالباً ما تكون الأضرار المحتملة المرتبطة بانتهاكات خصوصية البيانات مضرة. وفي مناطق النزاع، قد يؤدي ذلك إلى تأجيل أعمال العنف، لأن تسريب البيانات إلى أحد الفصائل المتحاربة يمكن أن يؤدي إلى الانتقام من أولئك الذين ينظر إليهم على أنهم على الجانب المخطئ من النزاع⁽⁹⁴⁾.

(86) مذكرة مقدمة من منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

(87) المرجع نفسه.

(88) مذكرة مقدمة من منظمة Gesellschaft für Freiheitsrechte.

(89) المرجع نفسه.

(90) A/HRC/44/57، الفقرة 38.

(91) انظر: <https://www.nytimes.com/2019/07/11/opinion/data-humanitarian-aid.html>.

(92) مذكرة مقدمة من أنا بدوشي.

(93) Mark Latonero and others, "Digital identity in the migration and refugee context: Italy case study", *Data and Society* (April 2019).

(94) انظر: <https://www.nytimes.com/2019/07/11/opinion/data-humanitarian-aid.html>.

37- وفي هذا الصدد، هناك أخطار مرتبطة باستخدام المتزايد للتكنولوجيات الرقمية في إدارة توزيع المعونة⁽⁹⁵⁾. ففي مخيمات اللاجئين في أفغانستان، على سبيل المثال، تقيد التقارير بأن اللاجئين الأفغان العائدين مطالبون بتسجيل قزحية العين من أجل تلقي المساعدة⁽⁹⁶⁾. ويمكن أن يكون جمع المعلومات عن قزحية العين ورقمنتها وتخزينها مشكلة عندما تكون الأنظمة معيبة أو يساء استعمالها⁽⁹⁷⁾. وقد ثبت بالوثائق أيضاً أن أدوات المراقبة البيومترية هذه قد أدت إلى النفور من النظام وفقدان فرص الحصول على السلع والخدمات الضرورية للبقاء على قيد الحياة⁽⁹⁸⁾. وعلى سبيل المثال، أدى فشل التكنولوجيا في مخيمات لاجئي الروهينغا في بنغلاديش إلى حرمان اللاجئين من الحصص الغذائية⁽⁹⁹⁾. وبدورها، أبلغت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين المقررة الخاصة بأن سياساتها تقضي بضرورة وجود ضمانات تكفل حصول اللاجئين على خدمات المساعدة والحماية دون استخدام التكنولوجيا البيومترية، عند الاقتضاء، والتصدي لخطر الخطأ أو الفشل في استخدامها.

38- ويؤدي جمع كميات هائلة من البيانات عن المهاجرين واللاجئين إلى نشوء قضايا خطيرة وانتهاكات محتملة لحقوق الإنسان تتعلق بتقاسم البيانات والوصول إليها، ولا سيما في أماكن من قبيل مخيمات اللاجئين، حيث توجد فوارق صارخة في القوة بين وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية والمجتمعات المحلية المتضررة. ورغم أن تبادل البيانات المتعلقة بالأزمات الإنسانية أو تحديد الهوية البيومترية كثيراً ما يقدم كوسيلة لزيادة الكفاءة والتعاون فيما بين الوكالات وفيما بين الدول، فإن الاستفادة من جمع البيانات لا تحصل للجميع على قدم المساواة. ويثير جمع البيانات واستخدام التكنولوجيات الجديدة، ولا سيما في السياقات التي تتسم بفوارق ملحوظة في القوة، مسائل تتعلق بالموافقة المستنيرة والقدرة على اختيار عدم الموافقة. وفي مختلف بيئات الهجرة القسرية والمعونة الإنسانية، كما هو الحال في المفرق، الأردن، يتم استخدام التكنولوجيات البيومترية في شكل مسح قزحية العين بدلاً من بطاقات الهوية مقابل الحصص الغذائية⁽¹⁰⁰⁾. غير أن جعل الوصول إلى الغذاء مشروطاً بجمع البيانات يزيل أي مظهر من مظاهر الاختيار أو الاستقلال الذاتي لدى اللاجئين، حيث لا يمكن إعطاء الموافقة بحرية عندما يكون البديل هو التجويع. وفي الواقع، كشف تحقيق أجري في مخيم الأزرق للاجئين⁽¹⁰¹⁾ أن معظم اللاجئين الذين تمت مقابلتهم لم يكونوا مرتاحين لهذه التجارب التكنولوجية، لكنهم شعروا بأنهم لا يستطيعون رفضها إذا أرادوا الحصول على طعام. ولا يمكن أن يبرر هدف تحسين تقديم الخدمات أو الوعد به مستويات الإكراه الضمني الذي تقوم عليه نظم من هذا القبيل⁽¹⁰²⁾.

39- وأعرب لاجئو الروهينغا في بنغلاديش والهند عن قلقهم من إمكانية تقاسم بياناتهم مع حكومة ميانمار مثلاً، بطرق تزيد من خطر الإعادة القسرية، مما يزيد من تعرضهم لانتهاكات حقوق الإنسان في

(95) مذكرة مقدمة من منظمة العفو الدولية.

(96) المرجع نفسه.

(97) المرجع نفسه، في معرض الإشارة إلى الوثيقة A/HRC/39/29.

(98) مذكرة مقدمة من منظمة العفو الدولية.

(99) المرجع نفسه.

(100) انظر: Fleur Johns, "Data, detection and the redistribution of the sensible in international law",

Cambridge University Press, vol. 111, No. 1 (2017). وانظر أيضاً: [https://medium.com/unhcr-innovation-](https://medium.com/unhcr-innovation-service/managing-risk-to-innovate-in-unhcr-91fe9294755b)

[service/managing-risk-to-innovate-in-unhcr-91fe9294755b](https://medium.com/unhcr-innovation-service/managing-risk-to-innovate-in-unhcr-91fe9294755b)

(101) انظر: <http://www.irinnews.org/analysis/2016/05/18/eye-spy-biometric-aid-system-trials-jordan>

(102) انظر: [https://www.unhcr.org/innovation/wp-content/uploads/2020/04/Space-and-imagination-](https://www.unhcr.org/innovation/wp-content/uploads/2020/04/Space-and-imagination-rethinking-refugees%E2%80%99-digital-access_WEB042020.pdf)

[rethinking-refugees%E2%80%99-digital-access_WEB042020.pdf](https://www.unhcr.org/innovation/wp-content/uploads/2020/04/Space-and-imagination-rethinking-refugees%E2%80%99-digital-access_WEB042020.pdf)

و <https://www.cigionline.org/publications/data-protection-and-digital-agency-refugees>

حالة الإعادة القسرية وغيرها من أشكال العودة إلى بلدهم الأصلي. ومن الشواغل الخطيرة في هذا السياق مسألة "زحف أوجه توظيف البيانات"، حيث يتم تقاسم البيانات التي تُجمع في سياق ما (مثلاً لرصد الغش المنخفض المستوى) ويعاد استخدامها لأغراض مختلفة (مثل ملء سجلات المشتبه في ارتكابهم أعمالاً إرهابية محتملة)⁽¹⁰³⁾، دون أي حماية إجرائية أو موضوعية للأفراد الذين يجري تقاسم بياناتهم وإعادة توظيفها. وتقول مفوضية شؤون اللاجئين إنها لم تجمع معلومات يمكن تفسيرها بأنها موافقة على الإعادة إلى الوطن، وإنها حصلت على موافقة من اللاجئين على تقاسم بياناتهم مع حكومة ميانمار من أجل التحقق من حقهم في العودة.

40- وفي بعض الحالات، يمكن أن تؤدي الطريقة التي تجمع بها البيانات إلى نتائج تمييزية عميقة. ويتعلق أحد الأمثلة بأكثر من 742 000 لاجئ من الروهينغا العديمي الجنسية الذين فروا من الإبادة الجماعية في ميانمار ووصلوا إلى بنغلاديش بين آب/أغسطس 2017 وتموز/يوليه 2019⁽¹⁰⁴⁾. ولم يورد نظام التسجيل الذي تستخدمه مفوضية شؤون اللاجئين وحكومة بنغلاديش خيار "الروهينغا" كخيار للهوية العرقية، بل أورد فقط خيار "مواطن ميانمار"، وهو مصطلح لا تعترف به ميانمار ولا يعكس حقيقة أن أفراد الروهينغا عديمو الجنسية لأنهم حرّموا تعسفاً من حقهم في جنسية ميانمار⁽¹⁰⁵⁾. وتصنيف الأفراد من خلال استخدام مصطلح لا يمكن التعرف عليه في بطاقات الهوية الرقمية يرقى في هذه الحالة إلى شكل من أشكال الإبادة الرمزية للروهينغا المطالبين بحمل واستخدام هذه البطاقات⁽¹⁰⁶⁾. وقد أفادت مفوضية شؤون اللاجئين بأن لاجئي الروهينغا قبلوا هذا النهج واستشيروا بشأن اعتمادها.

41- ويتم أيضاً استبعاد اللاجئين وطالبي اللجوء من الوصول إلى الخدمات الأساسية الجوهرية من خلال نظم التكنولوجيا الرقمية خارج مخيمات اللاجئين. وعلى سبيل المثال، فإنه بموجب قانون استحقاقات طالبي اللجوء الألماني، ورغم أن الأشخاص غير الحاملين للوثائق اللازمة لهم نفس الحق في الرعاية الصحية مثل طالبي اللجوء⁽¹⁰⁷⁾، فإنه يقع على عاتق مكتب الرعاية الاجتماعية الذي يدير الرعاية الصحية لغير الحاملين للوثائق اللازمة واجب يلزمها بإبلاغ سلطات الهجرة بالبيانات الشخصية لهؤلاء الأشخاص - بمقتضى المادة 87 من قانون الإقامة، الذي يحكم نقل جميع السلطات العامة للبيانات والمعلومات إلى السلطات الأجنبية⁽¹⁰⁸⁾. وهذا يعني أن الحصول على الرعاية الصحية بشكل قانوني قد يؤدي إلى إنفاذ أحكام الهجرة التي من المرجح أن يكون لها تأثير رهيب على رغبة المهاجرين واللاجئين في استخدام حتى الرعاية الصحية الطارئة.

2- إجراء التجارب التكنولوجية

42- أثّرت شواغل جدية بشأن إجراء الجهات الفاعلة التابعة للدولة والجهات الفاعلة غير التابعة للدولة لتجارب تكنولوجية واسعة النطاق على اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية. وتتطوي هذه التجارب على اختبار مختلف المنتجات التكنولوجية على مجموعات ذات وسائل محدودة أو معدومة لإبداء الموافقة المستنيرة ودون أن تكون هناك معرفة كافية بعواقب هذا الاختبار وهذه التجارب على حقوق الإنسان. وعلاوة

(103) مذكرة مقدمة من ميزكا ماديانو.

(104) انظر: <https://www.unhcr.org/en-us/rohingya-emergency.html>.

(105) Mirca Madianou, "Technocolonialism".

(106) مذكرة مقدمة من ميزكا ماديانو.

(107) مذكرة مقدمة من منبر التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة.

(108) المرجع نفسه.

على ذلك، فإن أصلهم القومي وجنسياتهم ووضعهم كمهاجرين كلها أمور تعرض اللاجئين والمهاجرين وعديمي الجنسية للتجارب التكنولوجية، مما يثير شواغل جدية بشأن الهياكل التمييزية للضعف.

43- ومن الأمثلة الأخرى مشروع الاتحاد الأوروبي iBorderCtrl، وهو "نظام ذكي محمول للتحكم" يهدف إلى السماح بمراقبة الحدود بشكل أسرع وشامل لرصد تنقلات مواطني البلدان الثالثة الذين يعبرون الحدود البرية للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي⁽¹⁰⁹⁾. ويستخدم iBorderCtrl تكنولوجيات الأجهزة والبرامجيات التي تسعى إلى المراقبة الآلية للحدود⁽¹¹⁰⁾، بطرق منها الكشف الآلي عن الخداع⁽¹¹¹⁾. وقد قام الاتحاد الأوروبي بتجريب جهاز كشف الكذب هذا في مطارات لاتفيا، وهنغاريا، واليونان⁽¹¹²⁾. وأفادت التقارير بأنه في عام 2019، تم اختبار iBorderCtrl على الحدود الصربية الهنغارية وفشل⁽¹¹³⁾. ويجسد نظام iBorderCtrl اتجاه تجريب تكنولوجيات المراقبة وغيرها من التكنولوجيات على طالبي اللجوء استناداً إلى أسس مشكوك فيها علمياً⁽¹¹⁴⁾. وباعتماد على علم يثير الجدل ويتمثل في "علم التعرف على الانفعالات"، يستبدل نظام iBorderCtrl حرس الحدود البشري بنظام التعرف على الأشخاص من قسّمات وجوههم الذي يفحص الحالات الشاذة في الوجه عندما يجيب المسافرون على سلسلة من الأسئلة⁽¹¹⁵⁾. وتقوم نيوزيلندا أيضاً بتجربة تكنولوجيا التعرف الآلي على الأشخاص من قسّمات وجوههم من أجل تحديد "مثيري الشغب" في المستقبل، مما يدفع منظمات المجتمع المدني إلى تقديم طعون قانونية على أساس التمييز والتصنيف العنصري⁽¹¹⁶⁾. كما جربت كندا ورومانيا مشاريع مماثلة "للتعرف على الانفعالات" في الفحص على الحدود⁽¹¹⁷⁾.

44- وتقوم الدول حالياً بتجربة التشغيل الآلي لمختلف جوانب اتخاذ القرارات المتعلقة بالهجرة واللجوء. وعلى سبيل المثال، منذ عام 2014 على الأقل، استخدمت كندا شكلاً من أشكال الصنع الآلي للقرار في نظام الهجرة واللاجئين⁽¹¹⁸⁾. وفي عام 2018، تبين أن هذه العمليات "تخلق مختبراً للتجارب العالية الخطورة داخل نظام يتسم أصلاً بطابع تقديري للغاية"⁽¹¹⁹⁾. وتداعيات استخدام الصنع الآلي للقرارات في سياق الهجرة واللاجئين بعيدة المدى. وعلى الرغم من أن حكومة كندا أكدت أن هذا النوع من التكنولوجيا يقتصر فقط على تعزيز عملية الصنع البشري للقرارات وينحصر في بعض طلبات الهجرة فقط، فإنه لا توجد آلية قانونية قائمة لحماية الحقوق الإجرائية لغير المواطنين ومنع حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان. وتستخدم حالياً خوارزميات مماثلة للتأثيرات في المملكة المتحدة وطعن فيها أمام المحكمة بسبب ما تنطوي

(109) المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها. انظر أيضاً:

<https://www.iborderctrl.eu/The-project>

(110) انظر: <https://www.iborderctrl.eu/The-project>

(111) المرجع نفسه. انظر أيضاً المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها.

(112) مذكرة مقدمة من مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان. انظر أيضاً: Petra Molnar, "Technology on the margins: AI and global migration management from a human rights perspective", *Cambridge International Law Journal*, vol. 8, No. 2 (2019)؛ ومذكرة مقدمة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(113) المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها.

(114) المرجع نفسه.

(115) مذكرة مقدمة من الفريق الدولي لحقوق الأقليات.

(116) انظر: https://www.nzherald.co.nz/nz/news/article.cfm?c_id=1&objectid=12026585

(117) انظر: <https://edri.org/wp-content/uploads/2020/11/Technological-Testing-Grounds.pdf>

(118) Petra Molnar and Lex Gill, *Bots at the Gate: A Human Rights Analysis of Automated Decision-Making in Canada's Immigration and Refugee System* (2018)

(119) المرجع نفسه.

عليه من احتمال التمييز⁽¹²⁰⁾. كما تستخدم كندا وسويسرا والمملكة المتحدة عملية الصنع الآلي أو الخوارزمي للقرارات في اختيار اللاجئين وإعادة توطينهم⁽¹²¹⁾. ويؤثر إدخال تكنولوجيات جديدة على كل من العمليات والنتائج المرتبطة بالقرارات التي كانت ستتخذها المحاكم الإدارية وموظفو الهجرة وموظفو الحدود والمحلولون القانونيون وغيرهم من المسؤولين عن نظم إدارة الهجرة واللاجئين وإنفاذ إجراءات الحدود وإدارة الاستجابة لشؤون اللاجئين. ومن غير الواضح كيف ستفسر المحاكم مبادئ في القانون الإداري من قبيل العدالة الطبيعية والإنصاف الإجرائي ومعياري المراجعة فيما يتعلق بنظم الصنع الآلي للقرارات أو عندما تستخدم التكنولوجيات بصورة مبهمة.

45- وتتعلق بعض التجارب التكنولوجية بجمع البيانات الجينية، وهو أمر يبرر بأسباب واهية. وعلى سبيل المثال، يوجد في الولايات المتحدة نظام مؤشر الحمض النووي الموحد (CODIS)، وهو قاعدة بيانات للحمض النووي للطب الشرعي تستخدمها الولايات والحكومة الاتحادية لجمع المعلومات الوراثية وتخزينها وتقاسمها⁽¹²²⁾. ومنذ كانون الثاني/يناير 2020، تقوم حكومة الولايات المتحدة بجمع الحمض النووي من جميع الأشخاص المحتجزين لدى سلطات الهجرة⁽¹²³⁾. وهذا يعني أنه لأول مرة، سيقوم نظام مؤشر الحمض النووي الموحد بتخزين البيانات الجينية للأشخاص الذين لم يتهموا بأي جريمة، لأغراض الكشف عن الجريمة، مما يقطع مع الممارسة القديمة المتمثلة في جمع الحمض النووي فقط من الأفراد الذين يدعى تورطهم في سلوك إجرامي⁽¹²⁴⁾. وبشكل عام، فإن غير المواطنين المحتجزين لدى سلطات الهجرة ليسوا مجرمين⁽¹²⁵⁾. والواقع أن الغالبية العظمى من مخالفات الهجرة التي يحتجز المهاجرون بسببها مدنية بطبيعتها⁽¹²⁶⁾. وفي حالة طالبي اللجوء، الذين يشكلون نسبة متزايدة من فئة غير المواطنين المحتجزين، تسمح لهم القوانين الدولية والمحلية صراحة بدخول الولايات المتحدة للمطالبة بحق اللجوء⁽¹²⁷⁾. وتخطر سياسة الهجرة الجديدة بتحويل نظام مؤشر الحمض النووي الموحد إلى "رقابة جماعية وراثية" تشمل أي شخص داخل حدود الولايات المتحدة، بما في ذلك المواطنون العاديون الذين لم يدانوا بل لم يشتبه في ارتكابهم سلوكاً إجرامياً، مما يهدد الديمقراطية وحقوق الإنسان⁽¹²⁸⁾.

46- وبما أن كوفيد-19 قد زاد من تحفيز وإضفاء الشرعية على تكنولوجيات المراقبة وغيرها من التكنولوجيات التي تستهدف اللاجئين والمهاجرين، فقد خضعت هذه الفئات لمزيد من التجارب⁽¹²⁹⁾. ومن الأمثلة على ذلك النشر التجريبي لجواز حصانة يسمى "COVI-Pass" في غرب أفريقيا⁽¹³⁰⁾. وتجمع هذه المبادرة الرقمية التي هي نتيجة للشراكة بين شركة ماستركارد والتحالف العالمي للقاحات والتحصين، بين

(120) Joint Council for the Welfare of Immigrants v. Secretary of State for the Home Department (CO/2057/2020).

(121) مذكرتان مقدمتان من جمعية ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان وأنا بيدوشي (في معرض الإشارة إلى Petra Molnar and Lex Gill, *Bots at the Gate*).

(122) مذكرة مشتركة مقدمة من دانيال أ. موراليس وناتالي رام وجيسكا ل. روبرتس.

(123) المرجع نفسه.

(124) المرجع نفسه.

(125) المرجع نفسه.

(126) المرجع نفسه.

(127) المرجع نفسه.

(128) المرجع نفسه.

(129) مذكرة مقدمة من منظمة العفو الدولية.

(130) المرجع نفسه.

البيانات البيومترية، وتتبع المخالطين، وأداة الدفع غير النقدي، وبطاقة الهوية الوطنية، وإنفاذ القانون⁽¹³¹⁾. ولا تعمل هذه التكنولوجيات خارج نطاق تقييمات وأنظمة الأثر على حقوق الإنسان فحسب، بل إن من شأنها أيضاً تهديد حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية التنقل، والحق في الخصوصية، والحق في الاستقلال الجسدي، والحق في المساواة وعدم التمييز، ولا سيما بالنسبة للاجئين والمهاجرين⁽¹³²⁾.

47- وفي المملكة المتحدة، أثرت شواغل بشأن احتمال استخدام تطبيقات تتبع المخالطين وغيرها من تكنولوجيات جمع البيانات المستخدمة لمكافحة جائحة كوفيد-19 في إنفاذ إجراءات الهجرة في نهاية المطاف، مما يقوض الثقة في تكنولوجيات تتبع المخالطين لدى مجتمعات المهاجرين ويؤدي إلى استبعادهم من السياسات الصحية الفعالة⁽¹³³⁾. وشرعت الجمارك وحماية الحدود في الولايات المتحدة مؤخراً في استخدام تطبيق CBP One، الذي يستخدم تكنولوجيات التعرف على الأشخاص من أقسام وجوههم ونظام تحديد المواقع العالمي (GPS)، بالإضافة إلى التخزين السحابي، لجمع بيانات طالبي اللجوء قبل دخولهم الولايات المتحدة⁽¹³⁴⁾. ويثير هذا التطبيق مخاوف جدية بشأن الخصوصية وعدم التمييز⁽¹³⁵⁾.

48- وقد شجعت الدول والمنظمات الدولية إنشاء جوازات "مناعة" أو جوازات "صحية" تخضع السفر والتنقل الدوليين لشروط الوضع التلقيني لحاملها⁽¹³⁶⁾. غير أنه بسبب التوزيع غير المتكافئ لفرص الحصول على اللقاحات، فإن هذه الشروط ستزيد من تفاقم عدم المساواة في فرص الهجرة والتنقل. ومع توفر اللقاحات، تلجأ الدول والمنظمات الدولية إلى التكنولوجيات الجديدة لتيسير تنقل الملقحين⁽¹³⁷⁾. وتعمل فعلاً منظمات من قبيل منظمة الصحة العالمية واتحاد النقل الجوي الدولي والمنندى الاقتصادي العالمي والتحالف العالمي للقاحات والتحصين على تطوير أنظمة رقمية يمكنها تتبع بيانات التلقيح وتسهيل السفر. وتعمل شركات التكنولوجيا الخاصة أيضاً على توفير وصول رقمي سلس إلى سجلات التلقيح⁽¹³⁸⁾. وقد دعت المنظمة الدولية للهجرة ومعهد سياسات الهجرة إلى أن تراعي هذه الجهود بشكل خاص أوجه عدم المساواة القائمة أصلاً، والتي تتفاقم بسبب الرقمنة، بما فيها آثار ذلك على "أولئك الذين يعيشون في أوضاع هشّة أو الذين يعجزون عن الوصول إلى التكنولوجيا ذات الصلة"⁽¹³⁹⁾.

3- تكليف جهات خارجية بشؤون الحدود

49- أصبح تكليف جهات خارجية بشؤون الحدود - تمديد الولاية الوطنية على الحدود الوطنية والإقليمية إلى مناطق جغرافية أخرى من أجل منع وصول المهاجرين واللاجئين - أداة معيارية لإنفاذ إجراءات الحدود في العديد من البلدان والمناطق. وقد تم توثيق انتهاكات حقوق الإنسان المرتبطة بتكليف جهات خارجية

(131) المرجع نفسه.

(132) المرجع نفسه.

(133) انظر: <https://www.openrightsgroup.org/blog/contact-tracing-apps-vulnerable-migrants-key-concerns/>.

(134) انظر: <https://www.latimes.com/politics/story/2021-06-04/asylum-bidens-got-an-app-for-that-with-privacy-risks-and-surveillance-beyond-border>.

(135) انظر: <https://www.americanimmigrationcouncil.org/FOIA/investigating-cbp%E2%80%99s-use-mobile-application-cbp-one>.

(136) International Organization for Migration and Migration Policy Institute, *COVID-19 and the State of Global Mobility in 2020* (2021), p. 51.

(137) المرجع نفسه، الصفحتان 51-52.

(138) المرجع نفسه.

(139) المرجع نفسه، الصفحة 52.

بشؤون الحدود توثيقاً جيداً⁽¹⁴⁰⁾. ولا يؤثر تكليف جهات خارجية بشؤون الحدود على جميع الجنسيات أو فئات المنشأ القومي على قدم المساواة. بل إنه له تأثيراً غير متناسب على الأشخاص من أفريقيا وأمريكا الوسطى والجنوبية وجنوب آسيا، وتغذية في العديد من المناطق السياسات العنصرية وكرهية الأجانب والسياسات القومية الإثنية التي تسعى إلى استبعاد مجموعات قومية وإثنية معينة من مناطق محددة على أسس تمييزية. وقد اعتمدت الدول والتكتلات الإقليمية بشكل متزايد على التكنولوجيات الرقمية لتحقيق تكليف جهات خارجية بشؤون الحدود، وبالتالي تعزيز وتوسيع الأنظمة التمييزية والإقصائية.

50- وعلى سبيل المثال، يستخدم النظام الأوروبي لمراقبة الحدود تكنولوجيات البيانات الضخمة للتنبؤ بحركة المرور عبر حدود الاتحاد الأوروبي ومراقبتها ورصدها⁽¹⁴¹⁾. وينشر طائرات مراقبة غير مأهولة في البحر الأبيض المتوسط، من أجل إخطار جهاز خفر السواحل الليبي باعتراض قوارب اللاجئين والمهاجرين وإعادة المهاجرين إلى ليبيا⁽¹⁴²⁾. وعلى الرغم من أن المفوضية الأوروبية تصر على أن الطائرات غير المأهولة إنما تستخدم لأغراض المراقبة المدنية⁽¹⁴³⁾، فإن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان قد فضحت عمليات الصد المنسقة وعدم مساعدة المهاجرين واللاجئين في البحر الأبيض المتوسط، الذي هو أحد أكثر طرق الهجرة دموية في العالم⁽¹⁴⁴⁾.

51- ومن الأمثلة الأخرى مشاركة 13 دولة أوروبية في مشروع ROBORDER، وهو نظام مستقل لمراقبة الحدود يعمل بكامل طاقته ويتألف من روبوتات متحركة غير مسيرة قادرة على العمل لوحدها أو في أسراب، في مجموعة من البيئات: الجوية وعلى سطح الماء وتحت وفي البر⁽¹⁴⁵⁾. وهذا الاستخدام المتزايد المقترح للطائرات غير المأهولة في مراقبة حدود أوروبا يؤدي إلى تقاوم لامركزية المنطقة الحدودية بتقسيمها إلى طبقات مراقبة عمودية وأفقية مختلفة، مما يحول الناس إلى أشياء أمنية ونقاط بيانات خاضعة للتحليل والتخزين والجمع والتفسير⁽¹⁴⁶⁾. كما يعزز استخدام التكنولوجيا العسكرية أو شبه العسكرية المستقلة الصلة بين الهجرة والأمن القومي والتجريم المتزايد للهجرة واستخدام التصنيفات القائمة على المخاطر للإبلاغ عن الحالات⁽¹⁴⁷⁾. وعلى الصعيد العالمي، ما فتئت الدول تستخدم أساليب مختلفة لاستباق وردع أولئك الذين يسعون إلى التقدم بطلب قانوني للجوء. وهذا النوع من سياسة الردع واضح جداً في إسبانيا وإيطاليا واليونان⁽¹⁴⁸⁾، وهي بلدان تقع على الحدود الجغرافية لأوروبا وتعتمد بشكل متزايد على سياسات الردع العنيف والصد.

(140) انظر على سبيل المثال: A/HRC/23/46 و A/HRC/29/36 و A/72/335.

(141) مذكورة مقدمة من جمعية ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان، في معرض الإشارة إلى، Btihaj Ajana, “Augmented borders: Big Data and the ethics of immigration control”, *Journal of Information, Communication and Ethics in Society*, vol. 13, No. 1 (2015).

(142) مذكورة منظمة الفرنسيسكان الدولية، في معرض الإشارة إلى: <https://www.middleeastmonitor.com/20190819-eu-using-israel-drones-to-track-migrant-boats-in-the-med/>

(143) مذكورة منظمة الفرنسيسكان الدولية، في معرض الإشارة إلى: https://www.europarl.europa.eu/doceo/document/E-9-2019-003257-ASW_EN.pdf

(144) انظر: <https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25875&LangID=E>.

(145) مذكورة مقدمة من منظمة Homo Digitalis. وانظر أيضاً <https://roborder.eu/>.

(146) Raluca Csernaton, “Constructing the EU’s high-tech borders”

(147) مذكورة مقدمة من ديميتري فان دن ميرش.

(148) انظر: <https://www.statewatch.org/news/2017/november/eu-spain-new-report-provides-an-x-ray-of-the-public-funding-and-private-companies-in-spain-s-migration-control-industry/> و <https://www.efadrones.org/countries/italy/>

52- واستناداً إلى شبكة رصد العنف على الحدود، تستخدم كرواتيا التكنولوجيات الممولة من الاتحاد الأوروبي للكشف عن اللاجئين والمهاجرين المسافرين على طول طريق البلقان من البوسنة والهرسك وصربيا، مروراً بكرواتيا، إلى حدود شنغن وللقبض عليهم وإعادةتهم⁽¹⁴⁹⁾. وتزعم الشبكة أن المئات من انتهاكات حقوق الإنسان قد ارتكبت خلال السنوات الثلاث الماضية، بما في ذلك عمليات الصد غير القانونية التي تعكس "قرزاً" عنصرياً بطبيعتها⁽¹⁵⁰⁾. وقد تم تسليح تكنولوجيات المراقبة من قبيل الطائرات غير المأهولة والمروحيات المزودة بأضواء كاشفة آلية واستخدامها ضد الأشخاص المتقلبين، مما يسهل اكتشافهم ويضعاف بالتالي من ضعفهم والمخاطر التي يواجهونها⁽¹⁵¹⁾.

53- ويتحقق أيضاً التمييز في تكليف جهات خارجية بشؤون الحدود من خلال برامج التبادل عبر الوطني للبيانات البيومترية. وقد أفادت التقارير بأن أحد هذه البرامج أتاح لحكومي المكسيك والولايات المتحدة بتبادل البيانات البيومترية⁽¹⁵²⁾. واعتباراً من آب/أغسطس 2018، نشرت المكسيك البرنامج الذي تموله الولايات المتحدة، في جميع محطات معالجة الهجرة البالغ عددها 52 محطة⁽¹⁵³⁾. ويستخدم البرنامج بيانات بيومترية لفحص المهاجرين المحتجزين في المكسيك للاشتباه في محاولتهم عبور الحدود إلى الولايات المتحدة أو لكونهم أعضاء في عصابات إجرامية⁽¹⁵⁴⁾. بيد أن المعهد الوطني للهجرة في المكسيك أنكر معالجة البيانات البيومترية، في أجوبته على طلبات قدمت بموجب حرية الوصول إلى المعلومات⁽¹⁵⁵⁾.

4- مراقبة الهجرة⁽¹⁵⁶⁾

54- يجري بناء شبكة من 55 برجاً مجهزةً بكاميرات وأجهزة استشعار للحرارة وأجهزة استشعار للحركة وأنظمة رادار ونظام لتحديد المواقع على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك⁽¹⁵⁷⁾. وقد أدى نظام إنفاذ إجراءات الحدود هذا، الذي يراقب أيضاً محمية هنود أمة توهونو أودهام، الواقعة في أريزونا على بعد ميل واحد تقريباً من الحدود⁽¹⁵⁸⁾، إلى تغيير الطرق التي يستخدمها المهاجرون، مما زاد من تعرضهم للإصابة والعزلة والجفاف وارتفاع الحرارة والإرهاق بل والموت⁽¹⁵⁹⁾. وقد عارض الباحثون ومنظمات المجتمع المدني هذه التكنولوجيات الحدودية لأنها ستؤدي إلى تقاوم عدم المساواة العرقية والإثنية في أعمال الشرطة وإنفاذ قوانين الهجرة، كما سيؤدي إلى الحد من حرية التعبير والحق في الخصوصية⁽¹⁶⁰⁾. وأبرز آخرون استخدام بنية تحتية أخرى للذكاء الاصطناعي في المراقبة المستقلة على الحدود بين الولايات المتحدة والمكسيك،

(149) مذكرة مقدمة من شبكة رصد العنف في المناطق الحدودية.

(150) المرجع نفسه.

(151) المرجع نفسه.

(152) المذكرة المشتركة المقدمة من الجمعية الدولية للخصوصية (Privacy International) وغيرها.

(153) المرجع نفسه.

(154) المرجع نفسه.

(155) المرجع نفسه.

(156) Anil Kalhan, "Immigration surveillance", *Maryland Law Review*, vol. 74, No. 1 (2014)، وفيه عُرفت مراقبة الهجرة بأنها نتائج قدرات موسعة توسيعاً جديراً لتحديد هوية الأفراد، وتتبع ومراقبة التنقل وتبادل المعلومات، وإضعاف الحماية القانونية الموضوعية والإجرائية التقليدية التي تم الاعتماد عليها عادة لحماية غير المواطنين من مجموعة من انتهاكات حقوق الإنسان.

(157) مذكرة مقدمة من ائتلاف وقف الروبوتات القتالة.

(158) المرجع نفسه.

(159) Samuel Norton Chambers and others, "Mortality, surveillance and the tertiary 'funnel effect' on the US-Mexico border".

(160) مذكرة مقدمة من فريق حقوق الأقليات - الدولي.

بما في ذلك الطائرات غير المأهولة المصممة للكشف عن البشر وتتبعه مسؤولي إنفاذ إجراءات الحدود⁽¹⁶¹⁾. وكما ذكر أعلاه، فإن الأدلة الحالية تقيد بأن ما يسمى بتكنولوجيات الحدود "الذكية" تجبر المهاجرين على القيام برحلات محفوفة بالمخاطر أكثر من أي وقت مضى⁽¹⁶²⁾ ويكون لها تأثير غير متناسب على الأفراد من أصل قومي معين ومجموعات إثنية وعرقية معينة.

55- وفي الولايات المتحدة، تتم مراقبة اتصالات المهاجرين المحتجزين وأسرهم وأصدقائهم⁽¹⁶³⁾. وتدعي الشركات التي توفر التكنولوجيات المستخدمة في مثل هذه الاتصالات أنها توفر للمهاجرين المحتجزين وأسرهم وسائل الراحة في شكل مكالمات ودرشات فيديو ورسائل بريد صوتي وصور فوتوغرافية ورسائل نصية، في حين يحصل عملاء الشركة الحقيقيون - مسؤولو الهجرة - على بيانات عن المستخدمين⁽¹⁶⁴⁾. ويوفر برنامج المراقبة على شبكة الإنترنت للمسؤولين الحكوميين "تحليل نمط المكالمات وتحليل العلاقات وأدوات تصوير البيانات" مجاناً⁽¹⁶⁵⁾.

56- وهناك جانب آخر من جوانب مراقبة الهجرة ينطوي على فحص وسائل التواصل الاجتماعي. فمُنذ نيسان/أبريل 2019، طلبت وزارة الخارجية الأمريكية من طالبي تأشيرة الدخول الكشف عن معلومات على حسابات وسائل التواصل الاجتماعي التي كانت لديهم خلال السنوات الخمس السابقة لوقت تقديم الطلب⁽¹⁶⁶⁾. وهذا النهج الموسع تجاه فحص وسائل التواصل الاجتماعي مثير للقلق بشكل خاص بسبب سجل إنفاذ إجراءات الهجرة في الولايات المتحدة المعروف باستخدام معلومات وسائل التواصل الاجتماعي بطريقة تضر بشكل غير متناسب بأفراد الأقليات العرقية والإثنية والدينية⁽¹⁶⁷⁾. وقد سبق لوزارة الأمن الداخلي أن اتهمت زورا الشباب السود واللاتينيين بأنهم أعضاء في عصابات من خلال استغلال اتصالات وسائل التواصل الاجتماعي، مما أدى إلى احتجازهم وترحيلهم و/أو حرمانهم من مزايا الهجرة⁽¹⁶⁸⁾. وكثيراً ما تقوم إدارة الهجرة والجمارك، وهي وكالة تابعة لوزارة الأمن الداخلي، بتمشيط وسائل التواصل الاجتماعي لدعم مزاعم العضوية في العصابات⁽¹⁶⁹⁾. وفي إحدى الحالات، دعمت وزارة الأمن الداخلي ادعاءها بصورة على فيسبوك لشاب مهاجر يرتدي قبعة شيكاغو بولز. ورفضت محكمة الهجرة الإفراج عنه بكفالة ورفضت طلبي لجوئه وإقامته الدائمة، ورحلته إلى بلد كان يخشى فيه على حياته⁽¹⁷⁰⁾، في انتهاك للالتزامات عدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي.

57- وعلاوة على ذلك، أدى فحص وسائل التواصل الاجتماعي إلى تفاقم المخاطر غير المتناسبة المحدقة بالأشخاص الذين ينتمون أو يفترض أنهم ينتمون إلى الديانة الإسلامية أو ينحدرون من أصل

(161) مذكرتان مقدمتان من ميخينتي وإيفان شار - لوبيز.

(162) مذكرة مقدمة من منظمة العفو الدولية.

(163) مذكرة مقدمة من ميخينتي، في معرض الإشارة إلى: <https://www.nytimes.com/2019/10/02/magazine/ice-surveillance-deportation.html>

(164) المرجع نفسه.

(165) المرجع نفسه.

(166) مذكرة مقدمة من برنامج هارفرد السريري للهجرة واللجوء.

(167) المرجع نفسه.

(168) لمرجع نفسه، في معرض الإشارة إلى:

https://www.ilrc.org/sites/default/files/resources/deport_by_any_means_nec-20180521.pdf

(169) مذكرة مقدمة من برنامج هارفرد السريري للهجرة واللجوء.

(170) المرجع نفسه.

عربي من خلال إنشاء بنية تحتية مليئة بإحياءات خاطئة وتطبعها المؤاخذه بجزيرة الغير⁽¹⁷¹⁾. وعلى سبيل المثال، منعت الجمارك وحماية الحدود، وهي وكالة أخرى تابعة لوزارة الأمن الداخلي، طالباً فلسطينياً من دخول الولايات المتحدة بناء على منشورات أصدقائه على فيسبوك التي تعبر عن آراء سياسية ضد الولايات المتحدة، على الرغم من أنه لم ينشر هذه الآراء بنفسه⁽¹⁷²⁾. وبالإضافة إلى العبء المباشر الذي تفرضه على غير المواطنين، فإن شروط الكشف الموسع عن وسائل التواصل الاجتماعي التي تفرضها حكومة الولايات المتحدة تؤثر تأثيراً متوقعاً على الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات.

58- وكان جهاز تحقيقات الأمن الداخلي، وهو ذراع التحقيق الرئيسي لإنفاذ إجراءات الهجرة والجمارك، يختبر بالفعل التتبع الآلي لوسائل التواصل الاجتماعي في وقت مبكر من عام 2016⁽¹⁷³⁾، مما يعزز قدراته على استغلال وسائل التواصل الاجتماعي المفتوحة المصدر لأغراض التدقيق في طالبي التأشيرات وحاملي التأشيرات قبل وصولهم إلى الولايات المتحدة وبعده⁽¹⁷⁴⁾. كما أثرت شواغل بشأن استخدام حكومة الولايات المتحدة للتكنولوجيات بهدف اتخاذ قرارات عن طريق التشغيل الآلي، وبعبارة أخرى استخدامها للتكنولوجيات لتحديد ما إذا كان من المرجح أن يصبح الفرد الذي يقدم بطلب تأشيرة لدخول الولايات المتحدة أو يحمل تأشيرة دخول الولايات المتحدة عضواً مساهماً مساهمة إيجابية في المجتمع أو شخصاً يعتزم ارتكاب هجمات إجرامية أو إرهابية⁽¹⁷⁵⁾. ومما يثير القلق بوجه خاص استخدام الولايات المتحدة أدوات لتقييم المخاطر في قرارات احتجاز المهاجرين، بما في ذلك أداة تستخدم خوارزميات محددة توصي دائماً باحتجاز المهاجرين بغض النظر عن التاريخ الإجرامي للفرد⁽¹⁷⁶⁾.

59- وكل هذا يشير إلى اتجاه في مراقبة الهجرة تستخدم فيه النماذج التنبؤية الذكاء الاصطناعي للتنبؤ بما إذا كان الأشخاص الذين ليس لديهم تاريخ من النشاط الإجرامي سيرتكبون جرائم في المستقبل. وهذه النماذج التنبؤية عرضة لإنشاء وإعادة إنتاج حلقات مغلقة من التعليقات التمييزية عنصرية⁽¹⁷⁷⁾. وعلاوة على ذلك، فإن التحيز العنصري موجود بالفعل في مجموعات البيانات التي تعتمد عليها هذه النماذج⁽¹⁷⁸⁾. وعندما تعامل مجموعات البيانات التمييزية معاملة المدخلات المحايدة، فإنها تؤدي إلى نماذج إجرام غير دقيقة تقضي بالتالي إلى إدامة عدم المساواة العرقية وتسهم في استهداف غير المواطنين والإفراط في ضبطهم⁽¹⁷⁹⁾.

60- وأدى التصدي لجائحة كوفيد-19 إلى زيادة سريعة في "المراقبة البيولوجية" - رصد صحة وسلوك جميع السكان على نطاق لم يسبق له مثيل، بتسهيل من التكنولوجيات الرقمية الناشئة⁽¹⁸⁰⁾. ومع تحرك الدول بشكل متزايد نحو نظام للمراقبة البيولوجية لمكافحة الجائحة، كانت هناك زيادة في استخدام

(171) المرجع نفسه.

(172) المرجع نفسه.

(173) مذكرة مقدمة من ميخيني في معرض الإشارة إلى: Sarah Lamdan, "When Westlaw fuels ICE surveillance: legal ethics in the era of big data policing", *New York University Review of Law and Social Change*, vol. 43, No. 2 (2019).

(174) مذكرة مقدمة من ميخيني، في معرض الإشارة إلى <https://www.nytimes.com/2019/10/02/magazine/ice-surveillance-deportation.html>.

(175) المرجع نفسه.

(176) مذكرة مقدمة من فريق حقوق الأقليات الدولي.

(177) مذكرة مقدمة من ميخيني.

(178) المرجع نفسه.

(179) المرجع نفسه.

(180) انظر: <https://www.newstatesman.com/science-tech/2020/03/rise-bio-surveillance-state>.

التتبع الرقمي واستخدام الطائرات الآلية غير المأهولة وغيرها من التكنولوجيات "التي تدعي أنها تساعد في إدارة الهجرة ووقف انتشار الفيروس"⁽¹⁸¹⁾. وهناك خطر كبير في أن تنتج هذه التكنولوجيات المزيد من التمييز على أساس العرق والأصل الإثني والوضع من حيث المواطنة⁽¹⁸²⁾.

رابعاً - التوصيات

61- تشير المقررة الخاصة إلى تقريرها السابق المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان وتذكر الدول بالتزاماتها الدولية الواجبة التطبيق في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما:

- (أ) حظر التمييز العنصري في تصميم واستخدام التكنولوجيات الرقمية الناشئة؛
- (ب) الالتزامات بمنع ومكافحة التمييز العنصري في تصميم واستخدام التكنولوجيات الرقمية الناشئة؛
- (ج) الالتزامات بتوفير وسائل انتصاف فعالة بشأن التمييز العنصري في تصميم واستخدام التكنولوجيات الرقمية الناشئة.

62- وتكرر المقررة الخاصة تأكيد التحليل والتوصيات الواردة في تقريرها السابق فيما يتعلق بالتزامات الدول والجهات الفاعلة من غير الدول، وتحت الدول على النظر فيها إلى جانب التوصيات الواردة في هذا التقرير. وفي السياق المحدد لإنفاذ إجراءات الحدود والهجرة، توصي المقررة الخاصة الدول الأعضاء بما يلي:

- (أ) التصدي للأيديولوجيات والهياكل العنصرية والمعادية للأجانب التي شكلت بصورة متزايدة جوهر إنفاذ وإدارة إجراءات الحدود والهجرة. فآثار التكنولوجيا في جزء كبير منها نتاج للقوى الاجتماعية والسياسية والاقتصادية الكامنة التي تقود تصميم التكنولوجيا واستخدامها. وبدون إحداث تحول جوهري ينبذ النهج السياسية العنصرية والمعادية للأجانب والمناهضة للمهاجرين وعديمي الجنسية واللاجئين في حوكمة الحدود، لا يمكن أن يكون هناك انتصاف من الآثار التمييزية للحدود الرقمية التي أبرزها هذا التقرير. ويجب على الدول أن تمتثل للالتزام الدولي بحقوق الإنسان بمنع التمييز العنصري في إنفاذ إجراءات الحدود والهجرة وتنفيذ التوصيات الواردة في التقرير السابق للمقررة الخاصة. وينبغي أن تتبع الدول أيضاً التوجيهات الواردة في المبادئ المتعلقة بالحرمان من الجنسية كتدبير من تدابير الأمن القومي⁽¹⁸³⁾ ومبادئ حماية المهاجرين واللاجئين والمشردين أثناء جائحة كوفيد-19⁽¹⁸⁴⁾، التي تحدد التزامات الدول القائمة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالمساواة وعدم التمييز، وضمان احترام حقوق الإنسان الواجبة للمهاجرين واللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية، في جملة أمور أخرى؛

- (ب) اعتماد وتعزيز النهج القانونية والسياساتية القائمة على حقوق الإنسان والمساواة العرقية وعدم التمييز لدى استخدام التكنولوجيات الرقمية في إنفاذ وإدارة إجراءات الحدود والهجرة. ولا يوجد حالياً إطار تنظيمي عالمي متكامل للحوكمة في استخدام التكنولوجيات الآلية وغيرها من

(181) انظر: <https://edri.org/wp-content/uploads/2020/11/Technological-Testing-Grounds.pdf>

(182) المرجع نفسه.

(183) انظر: <https://files.institutesi.org/PRINCIPLES.pdf>

(184) Zolberg Institute on Migration and Mobility et al., "Principles of Protection for Migrants, Refugees, and Displaced People During COVID-19", (2020)

التكنولوجيات الرقمية، وهو ما يبرز أهمية احترام الالتزامات القانونية الدولية لحقوق الإنسان في تنظيم تصميم واستخدام هذه التكنولوجيات؛

(ج) اتخاذ الخطوات التي أوصت بها لجنة القضاء على التمييز العنصري في توصيتها العامة رقم 36 (2020) بشأن منع ومكافحة اعتماد موظفي إنفاذ القانون ممارسة التصنيف العرقي، ولا سيما التوصيات المتعلقة بمواءمة استخدام الذكاء الاصطناعي مع القانون الدولي لحقوق الإنسان؛

(د) ضمان أن يخضع إنفاذ وإدارة إجراءات الحدود والهجرة، على الصعيدين المحلي والدولي، للالتزامات القانونية ملزمة لمنع التمييز العنصري والقائم على كره الأجانب ومكافحته ومعالجته في تصميم واستخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية. وتشتمل هذه الالتزامات على سبيل المثال لا الحصر، على ما يلي:

1' أن تتخذ الدول إجراءات سريعة وفعالة لدرء مخاطر استخدام وتصميم تكنولوجيات الحدود الرقمية القائمة على التمييز العنصري والحد من تلك المخاطر، بطرق منها جعل تقييمات الأثر من منظور حقوق الإنسان للمساواة العرقية وعدم التمييز شرطاً مسبقاً لنشر السلطات العامة لتلك النظم. ويجب أن تتضمن تقييمات الأثر هذه فرصاً مجدية لممثلي الفئات المهمشة عرقياً أو إثنيّاً، بمن فيهم اللاجئين والمهاجرون والأشخاص عديمو الجنسية وغيرهم، للمشاركة في تصميم التكنولوجيات والمشاركة في تنفيذها. ولن يكون اتباع نهج طوعي صرف أو حتى نهج طوعي في المقام الأول إزاء تقييمات الأثر المتعلق بالمساواة أمراً كافياً - بل إن النهج الإلزامي أمر أساسي؛

2' الوقف الفوري لشراء تكنولوجيا المراقبة وبيعها ونقلها واستخدامها، إلى أن تتوفر ضمانات قوية لحقوق الإنسان لتنظيم هذه الممارسات. وتشمل هذه الضمانات بذل العناية الواجبة بحقوق الإنسان التي تتقيد بحظر التمييز العنصري بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، والرقابة المستقلة، والقوانين الصارمة للخصوصية وحماية البيانات، والشفافية الكاملة بشأن استخدام أدوات المراقبة من قبيل تسجيلات الفيديو وتكنولوجيا التعرف على الأشخاص من قسّمات وجوههم. وفي بعض الحالات، سيكون من الضروري فرض حظر تام على التكنولوجيات التي لا يمكن أن تفي بالمعايير المكرسة في الأطر القانونية الدولية لحقوق الإنسان التي تحظر التمييز العنصري؛

3' الشفافية والمساءلة فيما يتعلق باستخدام القطاعين العام والخاص لتكنولوجيات الحدود الرقمية، والسماح بالتحليل والإشراف المستقلين، بطرق منها ألا تُستخدم إلا الأنظمة القابلة للمحاسبة؛

4' فرض التزامات قانونية على الشركات الخاصة توجب عليها منع ومكافحة التمييز العنصري وكره الأجانب الناجمين عن استخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية وتوفير سبل الانتصاف بشأنهما؛

5' إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل توفير واستخدام تكنولوجيات للحدود الرقمية تتسم بالشفافية وتخضع لرقابة مستقلة في مجال حقوق الإنسان ولا تؤدي إلى التخلي عن مساءلة الحكومة عن حقوق الإنسان.

63- وأُتيحت للمقررّة الخاصة فرصة التشاور مع ممثلي مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين والمنظمة الدولية للهجرة بشأن استخدامهما لتكنولوجيات الحدود الرقمية. واستناداً إلى تلك

المشاورات، توصي المقررة الخاصة بأن يعتمد الكيانان وينفذان آليات للمشاركة المطردة والهادفة للمهاجرين واللاجئين وعديمي الجنسية واتخاذهم للقرارات في مجال اعتماد تكنولوجيات الحدود الرقمية واستخدامها واستعراضها.

64- وعلاوة على ذلك، توصي المقررة الخاصة المنظمة الدولية للهجرة بما يلي:

(أ) تعميم وتعزيز الالتزامات والمبادئ الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما فيما يتعلق بالمساواة وعدم التمييز في استخدام المنظمة وإشرافها على تكنولوجيات الحدود الرقمية، بما في ذلك في جميع شراكاتها مع الكيانات الخاصة والعامة. ويتطلب ذلك تجاوز التركيز الضيق على شواغل الخصوصية المتعلقة بتقاسم البيانات وحمايتها والإلزام بحماية المساواة وعدم التمييز بدلاً من التوصية بها؛

(ب) اعتماد سياسات وممارسات إلزامية للتحليل النظمي للآثار التي يحتمل أن تكون ضارة وتمييزية والتي تنتج عن تكنولوجيات الحدود الرقمية قبل اعتماد هذه التكنولوجيات، وحظر اعتماد التكنولوجيات التي لا يمكن إثبات أنها تستوفي شروط المساواة وعدم التمييز. وينبغي أن توفر المنظمة مبادئ توجيهية أكثر وضوحاً وتحديداً تستند إلى حقوق الإنسان بشأن معايير تعيين التكنولوجيات الرقمية "ذات الخيار الصفري" وأن تكفل تنفيذ تلك المبادئ التوجيهية؛

(ج) اعتماد بروتوكولات إلزامية مستمرة لتقييم حقوق الإنسان بالنسبة لتكنولوجيات الحدود الرقمية بمجرد نشرها.

65- وبالمقارنة مع المنظمة الدولية للهجرة، اتخذت مفوضية شؤون اللاجئين خطوات أكبر للتعامل مع معايير المساواة وعدم التمييز في أطرها التوجيهية المتعلقة بتكنولوجيات الحدود الرقمية، ولكن لا يزال لديها أيضاً عمل إضافي كبير يتعين عليها القيام به لضمان تحقيق تلك المعايير في الممارسة. وفي هذا الصدد، توصي المقررة الخاصة مفوضية شؤون اللاجئين بما يلي:

(أ) ضمان التنفيذ الفعال لسياساتها وممارساتها من أجل التحليل النظمي للآثار التي يحتمل أن تكون ضارة وتمييزية والتي تنتج عن تكنولوجيات الحدود الرقمية قبل اعتمادها وحظر اعتماد التكنولوجيات التي لا يمكن إثبات أنها تفي بشروط المساواة وعدم التمييز. وينبغي أن توفر المنظمة مبادئ توجيهية أكثر وضوحاً وتحديداً تستند إلى حقوق الإنسان بشأن معايير تعيين التكنولوجيات الرقمية "ذات الخيار الصفري" وأن تكفل تنفيذ تلك المبادئ التوجيهية؛

(ب) ضمان استخدام وتنفيذ بروتوكولات إلزامية مستمرة لتقييم حقوق الإنسان بالنسبة لتكنولوجيات الحدود الرقمية بمجرد نشرها.

66- وتوصي المقررة الخاصة بأن تقوم المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية شؤون اللاجئين بما يلي:

(أ) إنشاء آليات للإشراف المستقل من منظور حقوق الإنسان على استخدامهما لتكنولوجيات الحدود الرقمية وتنفيذ إصلاحات لضمان قدر أكبر من الشفافية في كيفية اتخاذ القرارات المتعلقة باعتماد هذه التكنولوجيات؛

(ب) تمكين المهاجرين واللاجئين والأشخاص عديمي الجنسية وغيرهم من آليات لمحاسبتهم مباشرة على انتهاكاتهما لحقوق الإنسان الواجبة لهم والناجمة عن استخدام تكنولوجيات الحدود الرقمية.

67- وينبغي أن تنفذ جميع الهيئات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة والهيئات ذات الصلة التوصيات المذكورة أعلاه الموجهة إلى المنظمة الدولية للهجرة ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين.